مصادر المعرفة بأحكام الإسلام

الأصل الثانى
من الأصول العشرين

« القرآن الكريم ، والسُنَّة المطهَّرة ، هما مرجع كل مسلم فى تعرف أحكام الإسلام .

ويُفهم القرآن طبقاً لقواعد اللغة العربية ، من غير تكلف ولا تعسف . ويُرجَع فى فهم السُنَّة المطهرة إلى رجال الحديث الثقات » .

« حسن البنا »

* * *

تمهيد

الإسلام هو دين الله الذى أنزل به آخر كتبه ، وبعث به آخر رسله ، ليُخرج به الناس من الظلمات إلى النور بإذن ربهم إلى صراط العزيز الحميد .

وأحكام الإسلام هى مجموعة التكاليف والتعاليم التى دعا إليها رسول الله ﷺ وبلّغها لأمته مما أخبر الله به - فى كتابه أو على لسان رسوله - من حقائق الوجود وعوالم الغيب من كل ما يتصل بالألوهية أو النبوة أو الآخرة .. ومما أمر به سبحانه ، أو نهى عنه ، أو أباحه لعباده ، فى شئون الدين والحياة .

فأحكام الإسلام لا تقتصر على الجانب العملى أو التشريعى فحسب من العبادات والمعاملات ، مما يعالجه علم « الفقه » ، ولا على الجانب النظرى أو العقائدى فقط ، وهو ما يعالجه علم « التوحيد » أو « الكلام » ، ولا على الجانب الروحى ، أو الخُلُقى ، مما يعالجه علم « التصوف » أو « الأخلاق » ، وإنما يشمل ذلك كله فى توازن وتكامل واتساق .

● لماذا لم يذكر الإجماع والقياس ضمن مصادر الإسلام ؟

ويعرض هنا سؤال ، وهو : لماذا لم يذكر الأستاذ البنا « الإجماع » و « القياس » ضمن مصادر المعرفة بالأحكام الشرعية ؟

والجواب : أولاً : أن هذين المصدرين يُذكران - مع الكتاب والسُنّة - بالنسبة « للأحكام الفرعية العملية » ، التى يعنى بها « علم الفقه » . والحديث هنا عن أحكام الإسلام كلها التى تشمل - مع الأحكام الفقهية - العقائد والأخلاق والفكر والسلوك . وهذه تعتمد على المصدرين الأساسيين : القرآن والسُنّة .

وثانياً : أن هذين المصدرين - الإجماع والقياس - إنما استدل على إثباتهما بالقرآن والسُنّة ، وبهذا ثبتت حجيتهما لا بذاتهما . ومعنى هذا : أن الأصل فى الاستمداد والاستدلال هو القرآن والسُنّة .

وثالثاً : أن الكتاب والسُنَّة هما المصدران القطعيان المعصومان اللذان لا يخالف مسلم صحيح الإسلام فى حُجِّيتهما [1] بخلاف الإجماع والقياس ، ففيهما كلام كثير مذكور فى أصول الفقه . وإن كان جمهور الأمة يعتبرونهما .

هناك كلام فى الإجماع : فى إمكانه ، وفى وقوعه ، وفى العلم به إذا وقع ، وفى حُجِّيته بعد العلم به .

وهناك كلام فى القياس وحُجِّيته وشروط قبوله . ونزاع الظاهرية وغيرهم فى ذلك معلوم غير مجهول .

فليست الأحكام مقصورة على الجانب التشريعى العملى فقط ، كما يتبادر إلى بعض الأذهان .

لقد جاءت أحكام الإسلام تبنى العقيدة السليمة ، وتصحح المفاهيم والتصورات ، وتنشئ ما يقبله الله ويحبه من الشعائر والعبادات ، وتضع أفضل القواعد ، وأعدل المبادئ لتنظيم المعاملات ، وتزكية الأنفس ، وتهذيب الأخلاق ، وتوجيه الأفكار والمشاعر ، والأعمال والأنظمة ، وفقاً لما يحبه الله ويرضاه .

فهذا هو « الشمول » الذى تميز به هذا الدين : ﴿ وَنَزَّلْنَا عَلَيْكَ الكِتَابَ تِبْيَاناً لِّكُلِّ شَىْءٍ ﴾ [2] .. والذى تحدثنا عنه فى الأصل الأول .

---

(١) قد يقول البعض : إن الشيعة الجعفرية الإثنا عشرية يقولون بأن القرآن الحالى لا يحتوى كل الوحى المنزّل من عند الله . وهذا مذكور فى « الكافى » وفى بعض كتبهم . ولكن المحققين منهم يرفضون هذه الروايات ، ويعتبرونها من كلام « الأخباريين » والعمدة هم « الأصوليون » . ولهذا لا يوجد عند الشيعة مصحف غير مصحف سائر المسلمين ، فهو الذى يطبعونه ، ويحفّظونه لأولادهم ، ويذيعونه فى إذاعاتهم وتلفازهم ، ويفسرونه فى كتبهم ، ويحتجون به فى كتبهم العقائدية والفقهية ، وهم مجمعون على أن ما بين دفتى المصحف كلام الله بيقين . أما السُنَّة فهم لا يرفضونها من حيث المبدأ ولكن يشرطون أن تُروَى عن طريق رجالهم وحدهم ، وهذا ما ننكره عليهم ، كما أنهم يضمون – إلى سُنَّة النبى ﷺ – سُنَّة الأئمة الاثنى عشر المعصومين فى اعتقادهم ، وهو ما نخالفهم فيه أيضاً .

(٢) النحل : ٨٩

وواجبنا بعد معرفة هذا الشمول أن نحدد « المصادر » التى نستقى منها هذه الأحكام ، فإن تحديد المصدر شرط لا بد منه ، لاستبانة الحكم الصحيح للإسلام، وإقناع الغير به ، وتمييز ما هو من الإسلام حقاً وما ليس منه ، مما ألصق به ، أو ادعى عليه ، جهلاً وغفلة ، أو تلبيساً وتزويراً .

* *

● سوء الفهم للإسلام ومظاهره :

لقد فهم كثير من المسلمين - وغير المسلمين - الإسلام فهماً غير سليم ولا مستقيم ، فهماً حرّفوا به الإسلام عن حقيقته كما أنزله الله ، وكما دعا إليه رسوله ﷺ ، وكما فهمه أصحابه ومَن تبعهم بإحسان .

وكانت مظاهر هذا التحريف أربعة :

١ - تجزئته ، بإهدار بعض تعاليمه الأصيلة أو إعطائها دون حقها .

٢ - إضافة ما ليس من تعاليمه إليه ، من أوهام الفكر ، و شطحات الخيال، وتطرفات المِلل والنِحَل .

٣ - مسخ بعض تعاليمه وتشويهها وتحريفها عما شُرِعت له .

٤ - اختلال النِّسَب والتوازن بين القيم التى وضعها لتكاليفه وأعماله .

* *

● ضرورة تحديد المصادر :

لهذا كان لا بد من تحديد مصادر المعرفة التى يؤخذ عنها الإسلام الصحيح ، وتحديد طريقة الأخذ عنها . حتى لا نقع فى تجزئة الإسلام والنقص منه ، أو الابتداع والزيادة فيه ، أو تشويهه وتحريفه عن أهدافه ومساره ، أو اختلال التوازن بين أجزائه وأحكامه .

وإذا كان الإسلام هو المنهج الإلهى الربانى ، الذى شرعه الله لعباده ، ورضيه لهم ، وأتم به نعمته عليهم ، فلا بد أن يكون مصدر المعرفة بهذا المنهج ربانياً أيضاً . وهو الوحى الذى هو الواسطة بين الله وعباده .

ونحن المسلمين نعتقد أن الله لم يدع عباده هملاً ، ولم يتركهم سدىً . بل أرسل إليهم رسلاً من عنده : ﴿ مُبَشِّرِينَ وَمُنذِرِينَ لِئَلَا يَكُونَ لِلنَّاسِ عَلَى اللَّهِ حُجَّةٌ بَعْدَ الرُّسُلِ ﴾ (١) . ﴿ وَأَنزَلْنَا مَعَهُمُ الْكِتَابَ وَالْمِيزَانَ لِيَقُومَ النَّاسُ بِالْقِسْطِ ﴾ (٢) . وختم هؤلاء الرسل والنبيين بمحمد ﷺ الذى أوحى إليه القرآن الكريم ، ليُخرج به الناس من الظلمات إلى النور بإذن ربهم إلى صراط العزيز الحميد ، كما أنزل عليه وحياً آخر ليست له خصائص القرآن فى النظم والإعجاز والتعبد بتلاوته ، وهذا الوحى هو السُنَّة التى بها بيَّن الرسول القرآن : ﴿ وَأَنزَلْنَا إِلَيْكَ الذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ وَلَعَلَّهُمْ يَتَفَكَّرُونَ ﴾ (٣) .

* *

● القرآن والسُنَّة مصدرا الإسلام :

فالقرآن والسُنَّة هما المصدران الوحيدان لتعرف أحكام الإسلام وتعاليمه : فى العقائد والتصورات والعبادات والتشريعات ، والأخلاق والآداب ، وشتَّى مجالات الحياة ، على أن نفهم القرآن والسُنَّة فهماً صحيحاً .

* *

● اتجاهات مرفوضة يجب التنبيه عليها :

وهذا التحديد يعارض عدة اتجاهات :

١ - اتجاه الذين يريدون أن يأخذوا بعض القرآن دون بعض .

---

(١) النساء : ١٦٥ (٢) الحديد : ٢٥ (٣) النحل : ٤٤

٢ - اتجاه الذين يريدون أن يأخذوا بالقرآن وحده ، منفصلاً عن السُنَّة .

٣ - اتجاه الذين يريدون أن يأخذوا ببعض السُنَّة دون بعض .

٤ - اتجاه الذين يريدون أن يفسِّروا القرآن والسُنَّة تفسيراً يخضع للأهواء ، ولا يتقيَّد بأية أصول أو قواعد إلا مواكبة التطور ومسايرة نزعات التنصير والاستشراق والمذاهب المستوردة !

٥ - اتجاه الذين يرفضون الرجوع إلى المنابع الأصلية ، مكتفين بالتقليد فى كل المسائل ، وإن تغيَّر الزمن والعُرف والحال ، معتبرين أقوال شيوخهم ومذاهبهم هى الشرع .

٦ - اتجاه الذين يحمِّلون الإسلام كل ما أضيف إليه على مر العصور من أفهام الرجال ، وتطبيقات البَشر الذين يخطئون ويصيبون ، بل يستقيمون ويزيغون ، وهؤلاء يعتقدون أن كل ما حوته الكتب من أقوال وآراء هو الإسلام، وأن ما حمله تاريخ المسلمين من أثقال وأوزار هو الإسلام !

وهذه كلها اتجاهات خاطئة ينكرها الإسلام الحق ، وينكرها دعاته الصادقون ، وتنكرها الحركة الإسلامية منذ مطلع فجرها . ولا بد من كشف هذه الاتجاهات وبيان خطئها وانحرافها ، فى ضوء الأدلة الشرعية ، والأصول العلمية ، بُغية الوصول إلى الاتجاه السليم ، والصراط المستقيم ، من خلال بيان موقف المسلم من كتاب الله ، ومن سُنَّة رسول الله ﷺ .

ومن نعمة الله على أهل الإسلام أنه تكفَّل سبحانه بحفظ كتابهم من الضياع أو التحريف أو التبديل : ﴿ إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ ﴾ (١) .

وذلك موافق لحكمة الله تعالى . فإن هذا الكتاب يتضمن كلمات الله الأخيرة لخلقه ، فليس بعده كتاب ، ولا بعد النبىّ المنزّل عليه رسول . فلو ضاع هذا الكتاب أو حُرِّف - كما حدث للكتب السابقة - لأصبحت البَشرية بلا ميزان

---

(١) الحجر : ٩

ترجع إليه ، ولا هاد تعوّل عليه ، ولا أمل لها فى ذلك الميزان وهذا الهادى يوماً ما ، بعد أن انقطع الوحى ، وقمت صلة السماء بالأرض بهذا القرآن .

وإنما لم يضمن الله حفظ الكتب المنزّلة على الأنبياء من قبل ، لأنها كانت موقوتة بزمن معيّن ، وبأمم خاصة ، ثم ينسخها غيرها . بخلاف القرآن ، فهو منزّل على خاتَم النبيين ، للأمة الخاتمة .

وكفالة الله تعالى بحفظ القرآن تتضمن كذلك كفالته بحفظ السُنّة فى جملتها ، لأن السُنّة بيان للقرآن ، وشرح نظرى وعملى له ، وحفظ المبيَّن يستلزم حفظ البيان . كما بيّن ذلك الشاطبى رحمه الله .

* * *

موقف المسلم

من المصدر الأول : القرآن

موقف المسلم من المصدر الأول

« كتاب اللّه »

إن موقف المسلم من كتاب اللّه تعالى موقف واضح بيِّن ، لا اشتباه فيه ، ولا اختلاف عليه .

● موقف الإذعان والتسليم :

وهو موقف الإذعان والتسليم لكل ما جاء فيه ، مما يتعلق بالعقائد أو بالعبادات أو بالأخلاق أو بالمعاملات ، فالقرآن الكريم لم يفرِّق بينها . فكلها تتضمن كلمات اللّه الهادية إلى أقوم سبيل ، الداعية إلى كل هدىً ورُشد ، والمحذِّرة من كل ضلال وغى . كما قال ابن مسعود رضى اللّه عنه : إذا سمعتَ اللّه تعالى يقول : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُواْ ﴾ فأصغ لها سمعك : فإنه خير تُؤمر به ، أو شر تُصرف عنه .

وما أمر اللّه تعالى به ، وما نهى عنه ، وما وجَّه إليه ، يجب أن يُتلقَى كله بالرضا والقبول ، فهذا هو مُوجَب الإيمان باللّه رباً ، وبالإسلام ديناً ، وبمحمد نبياً ورسولاً . وإلا كان على المسلم أن يراجع إيمانه من جديد .

أما مَنْ كان على بيِّنة من ربه ، وبصيرة من دينه ، فلا مجال ولا مبرر لأن يتحيَّر عقله ، أو يرتاب قلبه ، أو يتلعثم لسانه ، أو يتردد عزمه ، أمام أى حكم أو مبدأ أو قيمة أو توجيه جاء به القرآن .

إن مجيئه فى القرآن قد حدَّد لنا ربانية مصدره ، ووفَّر علينا الجهدَ والوقت للبحث فى ثبوت نسبه أو نسبته ، بعد أن ثبت بالتواتر اليقينى الذى لم يتوافر

لكتاب دينى من قبل : أنه كلام الله تعالى الموحَى به إلى محمد ﷺ ، المحفوظ فى الصدور ، المتلو بالألسنة ، المكتوب فى المصاحف ، المحفوف بالتكريم ، الذى ﴿ لا يَأْتِيهِ البَاطِلُ مِن بَيْنِ يَدَيْهِ وَلا مِنْ خَلْفِهِ تَنزِيلٌ مِّنْ حَكِيمٍ حَمِيدٍ ﴾ (١) .

كما ثبت بالأدلة العقلية القاطعة أن هذا القرآن من عند الله ، وأنه آية محمد الكبرى ، ومعجزته العظمى الباقية على مرِّ الدهور ، وكرِّ العصور ، لأن أمة محمد ﷺ باقية إلى قيام الساعة ، لأنها خاتمة الأمم ، كما أن رسولها خاتم الرسل والنبيين ، فناسب أن يكون كتابها خاتم الكتب .

* *

● واجب التدبر وحُسن الفهم للقرآن :

وليس على المسلم بعد أن يتلقى القرآن مؤمناً به ، مذعناً له ، منقاداً لأمره ، ونهيه ، إلا أن يتدبره ويحسن فهمه والتفقه فيه ، كما قال تعالى : ﴿ كِتَابٌ أَنزَلْنَاهُ إِلَيْكَ مُبَارَكٌ لِّيَدَّبَّرُوا آيَاتِهِ وَلِيَتَذَكَّرَ أُولُوا الأَلْبَابِ ﴾ (٢) .

﴿ أَفَلا يَتَدَبَّرُونَ القُرْآنَ ، وَلَوْ كَانَ مِنْ عِندِ غَيْرِ اللَّهِ لَوَجَدُوا فِيهِ اخْتِلافاً كَثِيراً ﴾ (٣) .

﴿ أَفَلا يَتَدَبَّرُونَ القُرْآنَ أَمْ عَلَى قُلُوبٍ أَقْفَالُهَا ﴾ (٤) .

* *

---

(١) فصلت : ٤٢ (٢) سورة ص : ٢٩

(٣) النساء : ٨٢ (٤) محمد : ٢٤

• لماذا أنزل اللّه القرآن ؟ :

وبعد التدبر وحسن الفهم تأتى مرحلة العمل والتنفيذ .

فالقرآن لم يُنزله اللّه تعالى لمجرد التبرك بتلاوته ، ولا لتزيين الجدران بآياته ، ولا لقراءته على الأموات ابتغاء أن يرحمهم ربهم .

إنما أنزل اللّه القرآن ليضبط بهدايته مسيرة الحياة ، ويحكمها بما أنزل اللّه من الهدى ودين الحق ، ويهدى بنوره البَشرية للتى هى أقوم ، ويُخرج الناس من الظلمات إلى النور .

فالقرآن لم يُنزله اللّه ليُتلى على الأموات بل ليحكم الأحياء ، لم ينزله لتزدان به الجدران ، بل ليزدان به الإنسان .

وبركة القرآن إنما هى فى اتباعه والعمل به كما قال تعالى : ﴿ وَهَذَا كِتَابٌ أَنزَلْنَاهُ مُبَارَكٌ فَاتَّبِعُوهُ وَاتَّقُواْ لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ ﴾ (١) .

حدد القرآن نفسه أهدافه التى أنزله اللّه ليحققها فى الحياة والناس فى عبارات أبين من فلق الصباح . مثل قوله : ﴿ إِنَّا أَنزَلْنَا إِلَيْكَ الكِتَابَ بِالحَقِّ لِتَحْكُمَ بَيْنَ النَّاسِ بِمَا أَرَاكَ اللَّهُ ﴾ (٢) .

﴿ يَا أَيُّهَا النَّاسُ قَدْ جَاءكُم بُرْهَانٌ مِّن رَّبِّكُمْ وَأَنزَلْنَا إِلَيْكُمْ نُوراً مُّبِيناً * فَأَمَّا الَّذِينَ آمَنُواْ بِاللّه وَاعْتَصَمُواْ بِهِ فَسَيُدْخِلُهُمْ فِي رَحْمَةٍ مِّنْهُ وَفَضْلٍ وَيَهْدِيهِمْ إِلَيْهِ صِرَاطاً مُّسْتَقِيماً ﴾ (٣) .

﴿ قَدْ جَاءكُم مِّنَ اللّه نُورٌ وكِتَابٌ مُّبِينٌ * يَهْدِي بِهِ اللَّهُ مَنِ اتَّبَعَ رِضْوَانَهُ سُبُلَ السَّلاَمِ وَيُخْرِجُهُم مِّنَ الظُّلُمَاتِ إِلَى النُّورِ بِإِذْنِهِ وَيَهْدِيهِمْ إِلَى صِرَاطٍ مُّسْتَقِيمٍ ﴾ (٤) .

---

(١) الأنعام : ١٥٥ (٢) النساء : ١٠٥

(٣) النساء : ١٧٤ - ١٧٥ (٤) المائدة : ١٥ - ١٦

﴿ وَأَنزَلْنَا إِلَيْكَ الكِتَابَ بِالحَقِّ مُصَدِّقاً لِّمَا بَيْنَ يَدَيْهِ مِنَ الكِتَابِ وَمُهَيْمِناً عَلَيْهِ ، فَاحْكُم بَيْنَهُم بِمَا أَنزَلَ اللَّهُ ، وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَاءَهُمْ عَمَّا جَاءَكَ مِنَ الحَقِّ ﴾ (١) .

﴿ وَأَنِ احْكُم بَيْنَهُم بِمَا أَنزَلَ اللَّهُ وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَاءَهُمْ وَاحْذَرْهُمْ أَن يَفْتِنُوكَ عَن بَعْضِ مَا أَنزَلَ اللَّهُ إِلَيْكَ ﴾ (٢) .

﴿ إِنَّا أَنزَلْنَاهُ قُرْآناً عَرَبِيّاً لَّعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ ﴾ (٣) .

﴿ كِتَابٌ أَنزَلْنَاهُ إِلَيْكَ لِتُخْرِجَ النَّاسَ مِنَ الظُّلُمَاتِ إِلَى النُّورِ بِإِذْنِ رَبِّهِمْ إِلَى صِرَاطِ العَزِيزِ الحَمِيدِ ﴾ (٤) .

﴿ إِنَّ هَذَا القُرْآنَ يَهْدِي لِلَّتِي هِيَ أَقْوَمُ وَيُبَشِّرُ المُؤْمِنِينَ الَّذِينَ يَعْمَلُونَ الصَّالِحَاتِ أَنَّ لَهُمْ أَجْراً كَبِيراً * وَأَنَّ الَّذِينَ لا يُؤْمِنُونَ بِالآخِرَةِ أَعْتَدْنَا لَهُمْ عَذَاباً أَلِيماً ﴾ (٥) .

ومن الضرورى - لكى نُحسن العمل بالقرآن والاهتداء بهداه - أن نكون على بيِّنة مما يريده اللّه تعالى منا فى كتابه . وهذا يتوقف على حُسن فهمنا له ، واستقامة تفسيرنا لآياته وأحكامه ، حتى لا نُقوِّله ما لم يقل ، ونحمله ما لا يحتمل ، أو نزيد عليه ما ليس منه ، أو ننقص منه ما هو فيه ، أو نُقدِّم ما أخَّره ، أو نؤخِّر ما قدَّمه . وهذا ما يحتاج إلى قواعد وضوابط تمنع تلاعب المبطلين ، وتأويل الجاهلين ، وتحريف الزائغين .

وهذا ما نحاوله فى الصحائف التالية . ثم نعود إليه بعد حديثنا عن السُّنَّة ، لوضع المعالم الهادية ، والضوابط الواقية من الجهل والزيغ والانحراف والتحريف فى فهم الأصلين معاً : القرآن والسُّنَّة . وباللّه التوفيق .

---

(١) المائدة : ٤٨ (٢) المائدة : ٤٩ (٣) يوسف : ٢

(٤) إبراهيم : ١ (٥) الإسراء : ٩ - ١٠

ولكن قبل هذا ، لا مناص لنا من التبصير والتحذير من اتجاه ضال مضل ، ظهر فى هذا العصر . وإن كان امتداداً لما كان عليه بنو إسرائيل من قديم . إنه اتجاه الذين ينتقون من القرآن ، فيأخذون ويَدَعون . فلم يعد هو الحاكم لهم وعليهم ، بل غدوا هم الذين فيه يحكمون ، أو يتحكمون !

* * *

يؤمنون ببعض الكتاب
ويكفرون ببعض

هناك ممن يدّعون الإسلام أناس يقولون : نحن نؤمن بالقرآن الكريم ، ونخضع لأحكامه ، ولكن فى بعض المجالات دون بعض ، فهم يقبلون أحكامه فى مجال العقائد والعبادات والأخلاق ، ولكن لا يقبلونها فى شئون التشريع والاقتصاد والسياسة وغيرها .

وبعضهم يقبل الأخذ بها فى التشريع ، ولكن فى محيط الأسرة والأحوال الشخصية لا فى محيط المجتمع ، وأمور الحكم والسياسة والاقتصاد ، والعلاقات الدولية .

والعجيب أن يصدر هذا ممن يدّعى الإسلام ، ويزعم أنه رضى باللّه رباً ، وبالإسلام ديناً ، وبمحمد رسولاً ، وبالقرآن إماماً !

كيف يصدر هذا ممن يعتقد أن القرآن كتاب اللّه ، وأن كل ما بين دفتى المصحف كلام اللّه سبحانه ؟

هل يستدرك هؤلاء على ربهم ؟ أو هم يدّعون أنهم أعلم منه بمصالح خلقه ؟ أو أبر بهم منه جَلَّ شأنه ؟

هل يحسب هؤلاء أنهم أنداد للّه تعالى ، ينازعونه فى خلقه ، ويشاركونه فى حكمه ؟ ألا ساء ما يحكمون !

كيف يكون المخلوق نداً للخالق ؟ كيف يكون الإنسان المحدَث الفانى المحدود والعاجز ، نداً للرب الأعلى ، الأول بلا ابتداء ، والآخر بلا انتهاء . صاحب

المشيئة المطلقة ، والقُدرة القاهرة ، الذى لا يعجزه شئ فى الأرض ولا فى السماء ؟

ولقد رأينا مَن زعم أن « القرآن المكى » وحده هو الملزم لنا . وأما « القرآن المدنى » فلا يلزمنا [1] ، لأنه يتعرض لأمور من أمور حياتنا قد تتغير وتتطور، فلا يجوز أن نجمدها بقرآن ولا سُنَّة !

وهذا ما أنكره القرآن على بنى إسرائيل أشد الإنكار ، وقرعهم عليه أبلغ التقريع ، وتوعدهم عليه بأقسى الوعيد حين انتقوا من أحكام التوراة ما يعجبهم فأخذوا به ، وأهملوا منها ما لا يروق لهم . فقال سبحانه : ﴿ أَفَتُؤْمِنُونَ بِبَعْضِ الكِتَابِ وَتَكفُرُونَ بِبَعْضٍ ، فَمَا جَزَاءُ مَن يَفْعَلُ ذَلِكَ مِنكُمْ إِلاَّ خِزْىٌ فِى الحَيَاةِ الدُّنْيَا ، وَيَوْمَ القِيَامَةِ يُرَدُّونَ إِلَى أَشَدِّ العَذَابِ ، وَمَا اللَّهُ بِغَافِلٍ عَمَّا تَعْمَلُونَ * أُولَئِكَ الَّذِينَ اشْتَرَوُاْ الحَيَاةَ الدُّنْيَا بِالآخِرَةِ ، فَلاَ يُخَفَّفُ عَنْهُمُ العَذَابَ وَلاَ هُمْ يُنصَرُونَ ﴾ [2] .

كما حذَّر اللّه تعالى رسوله ﷺ - وهو تحذير لكل أمته من بعده - أن يفتنه أهل الكتاب عن بعض ما أنزل اللّه إليه من الكتاب ، فلا يحكم به ، ولا يعمل بموجبه ، يقول تبارك وتعالى : ﴿ وَأَنِ احْكُم بَيْنَهُم بِمَا أَنزَلَ اللَّهُ وَلاَ تَتَّبِعْ أَهْوَاءَهُمْ وَاحْذَرْهُمْ أَن يَفْتِنُوكَ عَن بَعْضِ مَا أَنزَلَ اللَّهُ إِلَيْكَ ﴾ [3] .

وذمَّ القرآن أبلغ الذم طائفة من المنافقين يرفضون حكم اللّه ورسوله إذا دُعوا إليه ولا يذعنون له إلا فيما يوافق أهواءهم ومصالحهم الخاصة ، ونفى عنهم الإيمان نفياً صريحاً .

يقول سبحانه : ﴿ وَيَقُولُونَ آمَنَّا بِاللَّهِ وَبِالرَّسُولِ وَأَطَعْنَا ثُمَّ يَتَوَلَّى فَرِيقٌ مِّنْهُم مِّن بَعْدِ ذَلِكَ ، وَمَا أُولَئِكَ بِالْمُؤْمِنِينَ * وَإِذَا دُعُواْ إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ

---

(١) قال ذلك محمد محمود طه ، السودانى المرتد المعروف .
(٢) البقرة : ٨٥ - ٨٦
(٣) المائدة : ٤٩

لِيَحْكُمَ بَيْنَهُمْ إِذَا فَرِيقٌ مِّنْهُم مُّعْرِضُونَ * وَإِن يَكُن لَّهُمُ الحَقُّ يَأْتُواْ إِلَيْهِ مُذْعِنِينَ * أَفِي قُلُوبِهِم مَّرَضٌ أَمِ ارْتَابُواْ أَمْ يَخَافُونَ أَن يَحِيفَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ وَرَسُولُهُ ، بَلْ أُوْلَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ * إِنَّمَا كَانَ قَوْلَ الْمُؤْمِنِينَ إِذَا دُعُواْ إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ لِيَحْكُمَ بَيْنَهُمْ أَن يَقُولُواْ سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا ، وَأُوْلَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ ﴾ (١) .

هذا هو موقف المؤمنين إذا دُعوا إلى حكم الله ورسوله : إذعان بلا تردد ، وطاعة بلا تلكؤ ؛ ﴿ وَأُوْلَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ ﴾ .

ذلك أن عقد الإيمان بالله رباً ، وبمحمد رسولاً ، وبالقرآن إماماً ، يقتضى ويوجب ويلزم الرضا بما رضيه الله ورسوله ، والالتزام بما ألزما به ، وإلا كان الإيمان لفظاً بلا معنى ، ودعوى بلا حقيقة : ﴿ وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلَا مُؤْمِنَةٍ إِذَا قَضَى اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَمْراً أَن يَكُونَ لَهُمُ الخِيَرَةُ مِنْ أَمْرِهِمْ ﴾ (٢) .

أما الآخرون الذين لا يُذعنون لحكم الله ورسوله ، إلا إذا كان لهم فيه حق ومصلحة وهوى ، فهم مرضى القلوب، المرتابون : ﴿ فَأُوْلَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ ﴾(٣) ﴿ وَمَا أُوْلَئِكَ بِالْمُؤْمِنِينَ ﴾ (٤) .

* *

● القرآن وحدة لا تتجزأ :

والقرآن وحدة لا تتجزأ ، وتعاليمه وأحكامه مترابطة متكاملة ، بين بعضها وبعض ما يشبه الوحدة العضوية بين أعضاء الجسم الواحد ، فبعضها يُؤثِّر فى بعض . ولا يجوز أن يُفصل جزء أو أكثر منها عن سائر الأجزاء .

---

(١) النور : ٤٧ - ٥١ (٢) الأحزاب : ٣٦

(٣) المائدة : ٤٥ (٤) النور : ٤٧

فالعقيدة تغذى العبادة ، والعبادة تغذى الأخلاق ، وكلها تغذى الجانب العملى والتشريعى فى الحياة .

ولا يسوغ فى منطق الإيمان ولا منطق العقل أن يقرأ المسلم قول الله تعالى فى سورة البقرة : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُواْ كُتِبَ عَلَيْكُمُ الصِّيَامُ كَمَا كُتِبَ عَلَى الَّذِينَ مِن قَبْلِكُم لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ ﴾ (١) ، فيقول : سمعنا وأطعنا . ولكنه إذا قرأ فى نفس السورة قوله سبحانه : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُواْ كُتِبَ عَلَيْكُمُ القِصَاصُ فِى القَتْلَى ﴾ (٢) قال : سمعنا وعصينا !!

ولماذا ؟ لأن الآية الأولى فى مجال العبادات ، والأخرى فى مجال العقوبات!

ومعنى هذا أن الإنسان أصبح معقباً لحكم الله تعالى ، يأخذ منه ويَدَع ، ويقبل منه ويرد ، بهواه وحده ، والله لا معقب لحكمه .

أو يأخذ من سورة البقرة آية الكرسى : ﴿ اللَّهُ لاَ إِلَهَ إِلاَّ هُوَ ، الحَىُّ القَيُّومُ ، لا تَأْخُذُهُ سِنَةٌ وَلا نَوْمٌ ... ﴾ الآية (٣) .

ولا يأخذ منها آية : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُواْ اتَّقُواْ اللَّهَ وَذَرُواْ مَا بَقِىَ مِنَ الرِّبَا إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ * فَإِن لَّمْ تَفْعَلُواْ فَأْذَنُواْ بِحَرْبٍ مِّنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ ، وَإِن تُبْتُمْ فَلَكُمْ رُءُوسُ أَمْوَالِكُمْ لا تَظْلِمُونَ وَلا تُظْلَمُونَ ﴾ (٤) .

لأن آية الكرسى فى الإلهيات ، وآيات الربا فى المعاملات !!

ومثل ذلك يقال فيمن يقبل من سورة المائدة قوله تعالى : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُواْ إِذَا قُمْتُمْ إِلَى الصَّلاَةِ فَاغْسِلُواْ وُجُوهَكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ إِلَى المَرَافِقِ ﴾ ... الآية (٥) .

---

(١) البقرة : ١٨٣ (٢) البقرة : ١٧٨ (٣) البقرة : ٢٥٥
(٤) البقرة : ٢٧٨ - ٢٧٩ (٥) المائدة : ٦

ويرفض من السورة قوله تعالى : ﴿ وَالسَّارِقُ وَالسَّارِقَةُ فَاقْطَعُواْ أَيْدِيَهُمَا جَزَاءً بِمَا كَسَبَا نَكَالاً مِّنَ اللَّهِ ، وَاللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ ﴾ (١) .

أو يقبل من نفس السورة قوله تعالى : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُواْ لا تُحَرِّمُواْ طَيِّبَاتِ مَا أَحَلَّ اللَّهُ لَكُمْ وَلا تَعْتَدُواْ ، إِنَّ اللَّهَ لا يُحِبُّ الْمُعْتَدِينَ * وَكُلُواْ مِمَّا رَزَقَكُمُ اللَّهُ حَلالاً طَيِّباً ... ﴾ (٢) .

ويرفض بعدها بآية واحدة قوله تعالى : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُواْ إِنَّمَا الْخَمْرُ وَالْمَيْسِرُ وَالأَنصَابُ وَالأَزْلامُ رِجْسٌ مِّنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ فَاجْتَنِبُوهُ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ﴾ (٣) .

ويقبل من سورة الحج قوله تعالى: ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُواْ ارْكَعُواْ وَاسْجُدُواْ وَاعْبُدُواْ رَبَّكُمْ وَافْعَلُواْ الْخَيْرَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ﴾ (٤) .

ويرد الآية التى بعدها : ﴿ وَجَاهِدُواْ فِي اللَّهِ حَقَّ جِهَادِهِ ، هُوَ اجْتَبَاكُمْ ﴾ (٥) .

بل فى هذه الآية يقول تعالى : ﴿ فَأَقِيمُواْ الصَّلاةَ وَآتُواْ الزَّكَاةَ ﴾ (٦) ، فيقول : آخذ الصلاة ولا آخذ الزكاة ، لأن الصلاة شعيرة روحية خالصة ، أما الزكاة ففريضة تتعلق بالمال والاقتصاد ، فأنا أقبل تلك ، ولا أقبل هذه !

يا لله العجب ! هل غدا العبد أعلم من ربه ؟ أو بات المخلوق أعلى من خالقه ؟!!

إنه لم يعد نداً لله فحسب ، بل زاد على ذلك ، فجعل من نفسه محكمة عليا للتمييز ، أو للنقض والإبرام ، فينقض ما شاء له عقله أو هواه أن ينقض من أحكام الله ، ويُبرم ما شاء له أن يُبرم !

---

(١) المائدة : ٣٨ (٢) المائدة : ٨٧ - ٨٨ (٣) المائدة : ٩٠
(٤) الحج : ٧٧ (٥) الحج : ٧٨ (٦) الحج : ٧٨

إن الشئ المؤكد الذى لا خلاف عليه ، وهو من المعلوم من الدين بالضرورة ، - بمعنى أنه لم يعد فى حاجة إلى إقامة أدلة عليه ، لأنه مما يشترك فى معرفته الخاص والعام - أن تعاليم القرآن كلها واجبة التنفيذ ، ولا فرق فيها بين ما يسمى « روحياً » وما يسمى « مادياً » ، ما يُعتبر من « شئون الدين » وما يعُتبر من « شئون الدنيا » ، ما يتعلق بحياة « الفرد » وما يتعلق بحياة « الجماعة » .

إن هذه التسميات والعناوين لا وجود لها فى كتاب اللّه تعالى ، ولا توجد فوارق معتبرة بين بعضها وبعض ، ما دامت كلها فى دائرة أمر اللّه سبحانه أو نهيه .

ومَنْ فتح المصحف وقرأ سورة الفاتحة ، ثم شرع فى سورة البقرة ، وجد أول ما يطالعه وصف المتقين المهتدين بكتاب اللّه بأنهم : ﴿ الَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِالْغَيْبِ وَيُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَمِمَّا رَزَقْنَاهُمْ يُنفِقُونَ ﴾ (١) ، فقرن بين الجانب الاعتقادى « الإيمان بالغيب » ، والجانب الشعائرى « إقامة الصلاة » ، والجانب الاقتصادى « الإنفاق مما رزق باللّه » .

وهكذا نجد أوصاف المؤمنين وأهل التقوى والإحسان ، فى سائر سور القرآن لا تفرق بين جانب وجانب . كما نجد ذلك واضحاً فى أوائل سورة (الأنفال : ٢- ٥) ، وأول سورة (المؤمنون الآيات : ١ - ١١) ، وفى أوسط سورة (الشورى : ٣٦ - ٣٩) ، وفى أوصاف عباد الرحمن من سورة (الفرقان : ٦٣ - ٧٦) ، وفى أوصاف المحسنين من سورة (الذاريات : ١٥ - ١٩) وغيرها .

---

(١) البقرة : ٣

ومثل ذلك نجده فى الأوامر والنواهى والوصايا القرآنية ، مثل : الوصايا العشر فى سورة الأنعام : ﴿ قُلْ تَعَالَوْاْ أَتْلُ مَا حَرَّمَ رَبُّكُمْ عَلَيْكُمْ ..... ﴾ (١) .

ووصايا الحكمة فى سورة الإسراء : ﴿ وَقَضَى رَبُّكَ أَلاَّ تَعْبُدُواْ إِلاَّ إِيَّاهُ وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَاناً ..... ﴾ (٢) .

فهذه كلها تجمع بين العقيدة والعبادة والخُلُق والسلوك ، مما يتعلق بالدين وما يتعلق بالدنيا ، وما يتعلق بالفرد أو بالأسرة أو بالمجتمع ، فى سياق واحد ، ونسيج واحد لا ينفصل بعضه عن بعض ، ولا يتميَّز بعضه عن بعض .

وأحياناً يستخدم القرآن صيغة واحدة فى طلب الأمور التى يعتبرها الناس مختلفة باختلاف مجالاتها ، مثل قوله تعالى : ﴿ كُتِبَ عَلَيْكُمُ القِصَاصُ فى القَتْلَى ﴾ (٣) ، ﴿ كُتِبَ عَلَيْكُمْ إِذَا حَضَرَ أَحَدَكُمُ المَوْتُ إِن تَرَكَ خَيْراً الوَصِيَّةُ لِلْوَالِدَيْنِ وَالأَقْرَبِينَ بِالمَعْرُوفِ حَقاً عَلَى المُتَّقِينَ ﴾ (٤) ، ﴿ كُتِبَ عَلَيْكُمُ الصِّيَامُ كَمَا كُتِبَ عَلَى الَّذِينَ مِن قَبْلِكُم لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ ﴾ (٥) ، ﴿ كُتِبَ عَلَيْكُمُ القِتَالُ وَهُوَ كُرْهٌ لَّكُمْ ﴾ (٦) .

فهذه صيغة واحدة : ﴿ كُتِبَ عَلَيْكُمُ ﴾ وهى تفيد تأكيد الوجوب والفرضية ، استعملت فى القصاص وهو فى القانون الجنائى ، وفى الوصية وهى من الأحوال الشخصية وشئون الأسرة ، وفى الصيام وهو من شعائر العبادات ، وفى القتال وهو من شئون العلاقات الدولية .... وكلها مما كتبه وفرضه على المؤمنين .

ومَنْ تدبَّر القرآن وجد أنه - فى تعليلاته للأحكام والأوامر والنواهى - يربط الجوانب الروحية والمادية والأخلاقية والاجتماعية والاقتصادية بعض ببعض ، دون فصل أو تمييز .

---

(١) الأنعام : ١٥١ - ١٥٣ (٢) الإسراء : ٢٣ - ٣٩ (٣) البقرة : ١٧٨

(٤) البقرة : ١٨٠ (٥) البقرة : ١٨٣ (٦) البقرة : ٢١٦

فهو يعلّل الأمر بالصلاة بعلّة أخلاقية حين يقول : ﴿ وَأَقِمِ الصَّلاَةَ ، إِنَّ الصَّلاَةَ تَنْهَى عَنِ الفَحْشَاءِ وَالْمُنكَرِ ﴾ (١) .

ويعلّل الأمر بالزكاة - الفريضة المالية الإسلامية - بعلّة أخلاقية أيضاً فيقول: ﴿ خُذْ مِنْ أَمْوَالِهِمْ صَدَقَةً تُطَهِّرُهُمْ وَتُزَكِّيهِم بِهَا ﴾ (٢) .

ويعلّل الحج - وهو شعيرة تعبدية - بعلّة اقتصادية واجتماعية ، مع العلّة الروحية فيقول : ﴿ وَأَذِّن فِي النَّاسِ بِالْحَجِّ يَأْتُوكَ رِجَالاً وَعَلَى كُلِّ ضَامِرٍ يَأْتِينَ مِن كُلِّ فَجٍّ عَمِيقٍ * لِّيَشْهَدُواْ مَنَافِعَ لَهُمْ وَيَذْكُرُواْ اسْمَ اللَّهِ فِي أَيَّامٍ مَّعْلُومَاتٍ ﴾ (٣) .

ويعلّل الأمر باجتناب الخمر والميسر واعتبارها رجساً من عمل الشيطان بعلّة اجتماعية وروحية ، فيقول : ﴿ إِنَّمَا يُرِيدُ الشَّيْطَانُ أَن يُوقِعَ بَيْنَكُمُ الْعَدَاوَةَ وَالْبَغْضَاءَ فِي الْخَمْرِ وَالْمَيْسِرِ وَيَصُدَّكُمْ عَن ذِكْرِ اللَّهِ وَعَنِ الصَّلاَةِ ، فَهَلْ أَنتُم مُّنتَهُونَ ﴾ (٤) .

فهذا هو منهج القرآن : الربط بين جوانب الحياة كلها برباط لا ينفصم ، لأنها هكذا فى الواقع ، كما بيّنا ذلك فى حديثنا عن أصل « شمول الإسلام » .

وإذا كانت الحياة كلها مترابطة متلازمة ، فلا بد أن تكون الأحكام التى تُشرع لها كلها مترابطة متلازمة كذلك ، وذلك هو حكم : ﴿ وَمَنْ أَحْسَنُ مِنَ اللَّهِ حُكْماً لِقَوْمٍ يُوقِنُونَ ﴾ (٥) .

* *

---

(١) العنكبوت : ٤٥ (٢) التوبة : ١٠٣ (٣) الحج : ٢٧ - ٢٨

(٤) المائدة : ٩١ (٥) المائدة : ٥٠

كيف نفهم القرآن ونفسره ؟

أجمل الأستاذ البنا القول فى حديثه فى هذا الأصل عن تفسير القرآن ، واكتفى بأن قال : « يُفهم القرآن طبقاً لقواعد اللغة العربية من غير تكلف ولا تعسف » .

وهذا إنما أراد به « تفسير الدراية » أو « تفسير الرأى » بخلاف « تفسير الرواية » أو « التفسير بالمأثور » فهذا لا يكفى فيه مجرد الرجوع إلى اللغة وقواعدها . بل لا بد من الرجوع إلى النقل .

وقد عرض الإمام البنا لهذا الموضوع فى « الأصول العشرين » فى أكثر من موضع وبأكثر من أسلوب ، فقال فى الأصل السابع : « كل أحد يُؤخذ من كلامه ويُترك إلا المعصوم صلى الله عليه وسلم ، وكل ما جاء عن السَلَف - رضوان الله عليهم - موافقاً للكتاب والسُنَّة قبلناه ، وإلا فكتاب الله وسُنَّة رسوله أولى بالاتباع » .

وقال فى الأصل العاشر : « آيات الصفات - وأحاديثها الصحيحة - وما يليق بذلك من المتشابه ، نؤمن بها كما جاءت ، من غير تأويل ولا تعطيل ، ولا نتعرض لما جاء فيها من خلاف بين العلماء . ويسعنا فى ذلك ما وسع الرسول ﷺ وأصحابه : ﴿ وَالرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ يَقُولُونَ آمَنَّا بِهِ كُلٌّ مِّنْ عِندِ رَبِّنَا ﴾ »[1] .

وذكر فى الأصل العشرين : أن من أسباب الحكم بالكفر على شخص ما « إذا كذَّب صريح القرآن ، أو فسَّره تفسيراً لا تحتمله أساليب اللغة العربية بحال » .

---

(١) آل عمران : ٧

وقد كان للأستاذ البنا - رضى الله عنه - دروس فى التفسير ألقاها فى أحاديثه الأسبوعية الشهيرة فى المركز العام للإخوان ، والمعروفة باسم « أحاديث الثلاثاء » تحت عنوان « نظرات فى كتاب الله » وكان العالم الفاضل الداعية الشيخ أحمد عاشور - رحمه الله - يلخصها وينشرها فى مجلة « الاعتصام » التى كانت تصدرها « الجمعية الشرعية » بالقاهرة .

كما أن الإمام الشهيد بدأ تفسيراً للقرآن الكريم حينما أصدر مجلته العلمية الفكرية الشهرية « الشهاب » فى أواخر حياته ، والتى لم يصدر منها سوى خمسة أعداد ، وقد فسَّر فيها سورة الفاتحة ، ومطالع سورة البقرة . ثم كتب الله له الشهادة ، ولم يتم له ما أراد .

وكان قد قدَّم لهذا التفسير ببحث بيَّن فيه منهجه فى التفسير ، كما نبَّه على مزالق المفسرين فى العصر الحاضر ، وغيرهم ممن يتعرضون للدراسات القرآنية ، أو المتصلة بالقرآن ، مثل صاحب كتاب « فى الشعر الجاهلى » الدكتور طه حسين ، وصاحب « الفن القصصى فى القرآن » الدكتور محمد أحمد خلف الله [1] .

* *

● التفسير بالرأى ومتى يجوز ؟ وإلى أى مدى ؟

وقد يسأل سائل هنا : وهل يجوز التفسير بالرأى ؟ مع ما ورد من الأحاديث المحذرة من ذلك عن النبى ﷺ ، ومع ما ورد عن بعض الصحابة وكبار علماء السَلَف أنهم كانوا يتورعون عن تفسير القرآن ويهابونه ، وهم مَن هم فى العلم والتُقَى ، فكيف نخوض فيما أحجموا عنه ، ونقتحم حمىً تهيبوه ؟ أو حذروا منه ؟!

وقد عرض لبيان ذلك الإمام أبو جعفر الطبرى فى مقدمة تفسيره « جامع بيان القرآن » .

---

(١) انظر : العدد الأول من مجلة « الشهاب » .

وعرض له الإمام أبو محمد ابن قتيبة فى « تأويل مشكل القرآن » .

وعرض له الإمام البيهقى فى « المدخل » .

وكذلك الإمام الغزالى فى « الإحياء » فى كتاب « آداب تلاوة القرآن » .

وحُجَّة الممتنعين والمانعين من التفسير بالرأى : حديث ابن عباس مرفوعاً : « ... ومَنْ قال فى القرآن برأيه فليتبوأ مقعده من النار » [1] .

وحديث جندب مرفوعاً : « مَنْ قال فى القرآن برأيه فأصاب فقد أخطأ » [2] .

ومما يؤيد ذلك تحرج بعض الصحابة والتابعين من التفسير .

فقد روى عن أبى بكر قوله : أى أرض تقلنى ، وأى سماء تظلنى ، إذا قلت فى كتاب اللّه ما لم أعلم ؟!

وقال ابن أبى مليكة : إن ابن عباس سُئِل عن آية ، لو سُئِل عنها بعضكم لقال فيها . فأبى أن يقول فيها .

وكذلك كان فقهاء التابعين يتقون التفسير ويهابونه : فقهاء المدينة ، وفقهاء الكوفة وغيرهم .

قال مسروق : اتقوا التفسير فإنما هو الرواية عن اللّه !

والجواب عن الحديث - إن صح - أنه محمول على أحد وجهين :

الأول : أن يراد بالرأى : الهوى ، فهو يجر القرآن جراً لتأييد ما يهواه ويميل إليه من فكر . وبهذا يصبح القرآن تابعاً لا متبوعاً ، ومحكوماً لا حاكماً ، وفرعاً لا أصلاً .

---

(١) رواه الترمذى وقال : هذا حديث حسن (رقم ٢٣ . ٤) ، وأخرجه الطبرى فى تفسيره وصححه شاكر .

(٢) رواه الترمذى من طريق سهيل بن أبى حزم ، وقال : غريب ، وقد تكلم بعض أهل الحديث فى سهيل . ورواه أبو داود والنسائى أيضاً ، انظر : مختصر وشرح وتهذيب سنن أبى داود (٢٤٩/٥) .

أى أن الآراء والمعتقدات والمذاهب هى التى تجعل مَن يُفسِّر الآية أو يحتج بها ، يلوى عنقها ليأ . لتأييد ما يراه ويعتقده .

والثانى : أن يكون معنى الحديث أن يهجم على تفسير القرآن دون أن يتأهل له بما يلزم من أدوات التفسير ، وشروط المفسِّر ، من استحضار سائر القرآن ، وما صح من الحديث ، وما جاء عن الصحابة من أسباب النزول ونحوها ، وما نبَّه عليه مفسرو السَلَف من حذف وإضمار وتقديم وتأخير . ونحو ذلك مما يخرج بالألفاظ عن ظاهرها .

فمن قال فى القرآن بمجرد رأيه فهو مخطئ وإن أصاب ، لأنه تكلَّف ما لا علم له به ، وسلك غير ما أمر به ، فلو أنه أصاب المعنى فى نفس الأمر ، لكان قد أخطأ ؛ لأنه لم يأت الأمر من بابه كمن حكم بين الناس على جهل فهو فى النار ، وإن وافق حكمه الصواب فى نفس الأمر [1] .

وقال الإمام أبو محمد ابن عطية فى مقدمة تفسيره « المحرر الوجيز » تعليقاً على الحديث المذكور :

« معنى هذا أن يُسأل الرجل عن المعنى فى كتاب الله ، فيتسور عليه برأيه ، دون نظر فيما قال العلماء ، واقتضته قوانين العلوم ، كالنحو والأصول . وليس يدخل فى هذا الحديث أن يفسر اللغويون لغته ، والنحاة نحوه ، والفقهاء معانيه ، ويقول كل واحد باجتهاده المبنى على قوانين علم ونظر ، فإن القائل على هذه الصفة ليس قائلاً بمجرد رأيه » [2] .

ومما يقوى ذلك : ورود الحديث فى بعض طرقه بلفظ : « مَنْ قال فى القرآن بغير علم » أو « بما لا يعلم » .

---

(١) أصول التفسير لابن تيمية ص ١٠٨

(٢) انظر : مقدمة المحرر الوجيز ص ٢٨ ، ٢٩ - طبع الدوحة - قطر .

ولا ريب أن القول على الله بغير علم من أعظم ما حرَّم الله على عباده : ﴿ وَأَن تَقُولُواْ عَلَى اللَّهِ مَا لاَ تَعْلَمُونَ ﴾ (١) .

بل إن القرآن ينهى عن اتباع ما ليس للإنسان به علم فى أى أمر من الأمور، فكيف بكلام الله ؟ قال تعالى : ﴿ وَلاَ تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ ، إِنَّ السَّمْعَ وَالبَصَرَ وَالفُؤَادَ كُلُّ أُوْلَئِكَ كَانَ عَنْهُ مَسْئُولاً ﴾ (٢) .

وأما ما ورد عن بعض السَلَف من آثار الامتناع عن التفسير ، فيبدو أنهم توقفوا عنه تورعاً واحتياطاً لأنفسهم ، مع إدراكهم وتقدمهم ، وخالفهم غيرهم من جلة السَلَف ، فروى عنهم الكثير من التفسير ، ولا سيما من كبراء الصحابة مثل علىّ ، وابن مسعود ، وابن عباس رضى الله عنهم .

وقال ابن تيمية : « هذه الآثار الصحيحة وما شاكلها عن أئمة السَلَف ، محمولة على تحرجهم عن الكلام فى التفسير بما لا علم لهم به . فأما مَنْ تكلم بما يعلم من ذلك لغة وشرعاً فلا حَرَج عليه » .

« ولهذا روى عن هؤلاء وغيرهم أقوال فى التفسير ، ولا منافاة ؛ لأنهم تكلموا فيما علموه ، وسكتوا عما جهلوه . وهذا هو الواجب على كل أحد . فإنه كما يجب السكوت عما لا علم له به ، فكذلك يجب القول فيما سُئِل عنه مما يعلمه (٣) ، لقوله تعالى : ﴿ لَتُبَيِّنُنَّهُ لِلنَّاسِ وَلاَ تَكْتُمُونَهُ ﴾ (٤) .

ولما جاء فى الحديث المروى من طرق : « مَنْ سُئِل عن علم فكتمه أُلْجِمَ يوم القيامة بلجام من نار » (٥) .

---

(١) البقرة : ١٦٩ ، الأعراف : ٣٣ (٢) الإسراء : ٣٦

(٣) مقدمة فى أصول التفسير - تحقيق د . عدنان زرزور ص ١١٤ ، ١١٥

(٤) آل عمران : ١٨٧

(٥) رواه الترمذى وحسنه ، وأبو داود وابن ماجه عن أبى هريرة بألفاظ مقاربة .

هذا هو الفهم السليم للحديث الشريف والآثار المروية عن الصحابة وتابعيهم بإحسان . بخلاف مَنْ قصروا التفسير على مجرد النقل والسماع ، وهو ما ردَّه العلماء المحققون .

ذكر الزركشى فى « البرهان » أن الشيخ أبا حيان - صاحب « البحر المحيط » فى التفسير - حكى عن بعض مَنْ عاصره : أن طالب علم التفسير لا بد له فى فهم معانى تركيبه من النقل عن مجاهد وطاووس وعكرمة وأضرابهم ، وأن فهم الآيات يتوقف على ذلك . ثم بالغ الشيخ فى رده ، مستدلاً بأثر علىّ رضى الله عنه أن النبى ﷺ لم يخصهم بشئ ... إلا فهماً يؤتاه عبد فى كتاب لله [1] .

وقبل ذلك نقل عن الإمام أبى الحسن الماوردى فى « نكته » : أن بعض المتورعة حمل حديث : « مَنْ فسَّر القرآن برأيه ... » على ظاهره ، وامتنع أن يستنبط معانى القرآن باجتهاده ، ولو صحبتها الشواهد ، ولم يعارض شواهدها نص صريح . قال : وهذا عدول عما تعبدنا من معرفته من النظر فى القرآن ، واستنباط الأحكام منه ، كما قال تعالى : ﴿ لَعَلِمَهُ الَّذِينَ يَسْتَنبِطُونَهُ مِنْهُمْ ﴾ [2] ، ولو صح ما ذهب إليه لم يعلم شئ بالاستنباط ، ولما فهم الأكثر من كتاب الله شيئاً [3] .

قال الإمام الزركشى : والحق أن علم التفسير منه : ما يتوقف على النقل ، كسبب النزول ، والنسخ ، وتعيين المبهم ، وتبيين المجمل ، ومنه : ما لا يتوقف ، ويكفى فى تحصيله التفقه على الوجه المعتبر

ثم قال : « واعلم أن القرآن قسمان : أحدهما ورد بتفسيره النقل عمن يُعتبر تفسيره ، وقسم لم يرد .

---

(١) انظر البرهان : ٢/١٧١ ، تحقيق أبو الفضل إبراهيم ، وانظر مقدمة تفسير البحر المحيط : ١/١ - ٥ ، والحديث الذى أشار إليه رواه البخارى وغيره .

(٢) النساء : ٨٣ (٣) البرهان : ٢/١٦٢ ، ١٦٣

والأول ثلاثة أنواع : إما أن يرد التفسير عن النبى ﷺ ، أو عن الصحابة ، أو عن رؤوس التابعين .

فالأول : يبحث فيه عن صحة السند .

والثانى : ينظر فى تفسير الصحابى ؛ فإن فسَّره من حيث اللغة فهم أهل اللسان ، فلا شك فى اعتمادهم .

وإن فسَّره بما شاهده من الأسباب والقرائن فلا شك فيه .

وحينئذ إن تعارضت أقوال جماعة من الصحابة ، فإن أمكن الجمع فذاك ، وإن تعذَّر قدم ابن عباس ؛ لأن النبى ﷺ بشَّره بذلك ، حيث قال : « اللَّهم عَلِّمه التأويل » . وقد رجَّح الشافعى قول زيد فى « الفرائض » - أى المواريث - لقوله صلى الله عليه وسلم : « أفرضكم زيد » .

فإن تعذَّر الجمع جاز للمقلد أن يأخذ بأيها شاء .

وأما الثالث - وهم رؤوس التابعين - إذا لم يرفعوه إلى أحد من النبى ﷺ ، ولا إلى أحد من الصحابة ، رضى الله عنهم ، فحيث جاز التقليد فكذا هنا ، وإلا وجب الاجتهاد .

الثانى : ما لم يرد فيه نقل عن المفسِّرين وهو قليل ، وطريق التوصل إلى فهمه النظر إلى مفردات الألفاظ من لغة العرب . ومدلولاتها ، واستعمالها بحسب السياق ، وهذا يعتنى به « الراغب » كثيراً فى « المفردات » [1] فيذكر قيداً زائداً على أهل اللغة فى تفسير مدلول اللفظ ؛ لأنه اقتنصه من السياق » أ هـ [2] .

---

(١) يعنى : مفردات القرآن للإمام الراغب الأصبهانى ، وهو من أعظم الكتب وأهمها لمن يريد تفسير القرآن . ويضاف إليه فى عصرنا « معجم ألفاظ القرآن الكريم » الذى أصدره مجمع اللغة العربية بالقاهرة ، وهو عمل علمى جليل .

(٢) البرهان : ٢/١٧١ ، ١٧٢ ، وقد نقله السيوطى فى « الإتقان » : ٤/١٩٢ ، ١٩٣ ببعض تصرف .

ويلاحظ أن الإمام الزركشى ذكر موقف « المقلد » من أقوال الصحابة أو التابعين إذا تعارضت ولم يمكن الجمع بينها ، وهو أن يأخذ بأيها شاء . وليس هذا هو الموقف الأمثل ، بل الواجب على العالِم الذى استكمل أدوات التفسير أن يجتهد فى الترجيح بين الأقوال ، ولا سيما ما كان منها من قبيل الرأى والاستنباط ، بل له أن يضيف إليها فهماً جديداً ، كما سنبين ذلك بعد .

* *

● الجمع بين الرواية والدراية فى التفسير :

وإذا كان فى مناهج التفسير ما عنى بالرواية والأثر ، وما عنى بالدراية والنظر ، فإن أقوم المناهج ما مزج بين الرواية والدراية ، وجمع بين صحيح المنقول وصريح المعقول ، وألّف بين تراث السَلَف ومعارف الخَلَف .

وهذا ما سار عليه كثير من أئمة التفسير ، وعلى رأسهم شيخ المفسرين ابن جرير الطبرى ، وإن نظمه مَنْ نظمه فى سلك تفسير الرواية ، أو التفسير المأثور ، ولكن الذى يقرأ تفسيره يجده يسرد الروايات ، ثم يناقشها ، ويبيِّن أولاها بالصواب ، أو يرى هو رأياً آخر فى فهم الآية الكريمة .

والحافظ ابن كثير يقاربه فى المنهج ، وإن لم يبلغ مبلغه فى الاستيعاب فى كتابه « تفسير القرآن العظيم » .

وكذلك الإمام القرطبى ، يجمع بين الرأى والمأثور فى كتابه « الجامع لأحكام القرآن » .

ومن المتأخرين : الإمام محمد بن على الشوكانى (ت . ١٢٥٠ هـ) فى كتابه « فتح القدير الجامع بين فنّىْ الرواية والدراية فى التفسير » .

وقد سجّل فى مقدمته ما يكشف عن منهجه الذى اختاره ، وبيّن ملامحه ، فقال رحمه الله :

« إن غالب المفسِّرين تفرّقوا فريقين ، وسلكوا طريقين :

الفريق الأول : اقتصروا فى تفاسيرهم على مجرّد الرواية ، وقنعوا برفع هذه الراية .

والفريق الآخر : جرّدوا أنظارهم إلى ما تقتضيه اللغة العربية ، وما تفيده العلوم الآلية ، ولم يرفعوا إلى الرواية رأساً ، وإن جاءوا بها لم يصححوا لها أساساً .

وكِلَا الفريقين قد أصاب ، وأطال وأطاب ، وإن رفع عماد بيت تصنيفه على بعض الأطناب ، وترك منها ما لا يتم بدونه كمال الانتصاب .

فإن ما كان من التفسير ثابتاً عن رسول اللّه صلى اللّه عليه وآله وسلم ، وإن كان المصير إليه متعيناً ، وتقديمه متحتماً ، غير أن الذى صحّ عنه من ذلك إنما هو تفسير آيات قليلة بالنسبة إلى جميع القرآن ، ولا يختلف فى مثل ذلك من أئمة هذا الشأن اثنان .

وأما ما كان منها ثابتاً عن الصحابة رضى اللّه عنهم :

فإن كان من الألفاظ التى قد نقلها الشرع إلى معنى مغاير للمعنى اللغوى بوجه من الوجوه فهو مقدّم على غيره .

وإن كان من الألفاظ التى لم ينقلها الشرع فهو كواحد من أهل اللغة الموثوق بعربيتهم . فإذا خالف المشهور المستفيض لم تقم الحُجّة علينا بتفسيره الذى قاله على مقتضى لغة العرب ، فبالأولى تفاسير مَنْ بعدهم من التابعين وتابعيهم وسائر الأئمة .

وأيضاً كثيراً ما يقتصر الصحابى ومَنْ بعده من السَلَف على وجه واحد مما يقتضيه النظم القرآن باعتبار المعنى اللغوى .

ومعلوم أن ذلك لا يستلزم إهمال سائر المعانى التى تفيدها اللغة العربية ، ولا إهمال ما يُستفاد من العلوم التى تتبين بها دقائق العربية وأسرارها كعلم المعانى والبيان ، فإن التفسير بذلك هو تفسير باللغة ، لا تفسير بمحض الرأى

المنهىّ عنه . وقد أخرج سعيد بن منصور فى سننه ، وابن المنذر والبيهقى فى كتاب الرؤية عن سفيان قال : ليس فى تفسير القرآن اختلاف ، إنما هو كلام جامع يُراد منه هذا وهذا .

وأخرج ابن سعد فى الطبقات وأبو نعيم فى الحلية عن أبى قلابة قال : قال أبو الدرداء : لا تفقه كل الفقه حتى ترى للقرآن وجوهاً .

وأخرج ابن سعد أن علياً قال لابن عباس : اذهب إليهم - يعنى الخوارج - ولا تخاصمهم بالقرآن ، فإنه ذو وجوه ، ولكن خاصمهم بالسُنّة ؛ فقال له : أنا أعلم بكتاب اللّه منهم ، فقال : صدقت . ولكن القرآن حمّال ذو وجوه .

وأيضاً لا يتيسر فى كل تركيب من التراكيب القرآنية تفسير ثابت عن السَلف بل قد يخلو عن ذلك كثير من القرآن ، ولا اعتبار بما لم يصح كالتفسير المنقول بإسناد ضعيف ، ولا بتفسير مَنْ ليس بثقة منهم ، وإن صحّ إسناده إليه .

وبهذا تعرف أنه لا بد من الجمع بين الأمرين ، وعدم الاقتصار على مسلك أحد الفريقين .

وهذا هو المقصد الذى وطّنت نفسى عليه ، والمسلك الذى عزمت على سلوكه إن شاء اللّه ، مع تعرّضى للترجيح بين التفاسير المتعارضة مهما أمكن واتضح لى وجهه ، وأخذى من بيان المعنى العربى والإعرابى والبيانى بأوفر نصيب ، والحرص على إيراد ما ثبت من التفسير عن رسول اللّه صلى اللّه عليه وآله وسلم ، أو الصحابة أو التابعين أو تابعيهم ، أو الأئمة المعتبرين » [1] .

من خلال هذا الذى ذكرناه نستطيع أن نبيّن - بإيجاز - المنهج الواجب اتباعه فى تفسير القرآن ، مرجئين التفصيل إلى كتابنا المرتقب « كيف نتعامل مع كتاب اللّه » أسأل اللّه تعالى أن يُعين على إتمامه .

---

(١) فتح القدير فى التفسير للشوكانى : ١٢/١ ، ١٣

على أن لنا عودة إلى الموضوع - بعد بيان الموقف من السُنّة - لبيان ما لا بد منه من الضوابط والمحاذير فى الفهم والتفسير ، مما يشترك فيه المصدران المعصومان : القرآن والسُنّة .

* *

● خطوات المنهج الأمثل فى التفسير :

والمنهج الذى أشرنا إليه فى تفسير القرآن العظيم - الجامع بين الرواية والدراية ، أو بين الأثر والرأى - يتمثل فى خطوات مرسومة ، ينبغى مراعاتها على النحو الذى سنذكره .

● تفسير القرآن بالقرآن :

أولى هذه الخطوات هى : تفسير القرآن بالقرآن .

وذلك أن القرآن الكريم يصدق بعضه بعضاً ، ويفسِّر بعضه بعضاً : ﴿ وَلَوْ كَانَ مِنْ عِندِ غَيْرِ اللَّهِ لَوَجَدُواْ فِيهِ اخْتِلاَفاً كَثِيراً ﴾ (١) .

فما أُجمل فى موضع فصَّل فى موضع آخر ، وما أُبهم فى مكان بُيِّن فى آخر ، وما أُطلق فى سورة أو آية قُيِّد فى أخرى ، وما جاء عاماً فى سياق خُصِّص فى سياق آخر ، ولا بد من ضم الآيات بعضها إلى بعض ، حتى يتكامل الفهم ، ويستبين المقصود من النص .

وأول مَنْ سنَّ ذلك وعلّمه لنا هو رسول اللّه ﷺ ، فحينما قرأ الصحابة قوله تعالى فى سورة الأنعام : ﴿ الَّذِينَ آمَنُواْ وَلَمْ يَلْبِسُواْ إِيمَانَهُمْ بِظُلْمٍ أُوْلَئِكَ لَهُمُ الأَمْنُ وَهُم مُّهْتَدُونَ ﴾ (٢) قلق الصحابة رضى اللّه عنهم ، وخافوا على أنفسهم ، فظاهر الآية أنه لا أمن ولا اهتداء لمن شاب إيمانه بأى ظلم أو معصية ، ولو صغيرة ، لهذا قالوا : يا رسول اللّه ، وأينا لم يظلم نفسه ؟ فقال النبى ﷺ :

---

(١) النساء : ٨٢ (٢) الأنعام : ٨٢

« ليس كما تظنون ، ولكنه الشرك . أما قرأتم قول العبد الصالح : ﴿ إِنَّ الشِّرْكَ لَظُلْمٌ عَظِيمٌ ﴾ » ؟ [١] .

كما أن النبى ﷺ أنكر أشد الإنكار على بعض الصحابة الذين خرج عليهم وهم يختصمون فى القَدَر ، يأخذ هذا بآية ، ويعارضه ذاك بآية ، فزجرهم غاضباً ، وقال : « أبهذا أُمِرْتم ؟! أم لهذا خُلِقْتم ؟! تضربون كتاب اللّه بعضه ببعض ! إن اللّه أنزل كتابه يصدق بعضه بعضاً » [٢] .

وأكمل المفسِّرين مَنْ نهجَ النهج النبوى فى تفسير القرآن بالقرآن ، كما فعل الإمام ابن كثير ، حيث يذكر فى تفسير الآية : ما يشابهها ، أو يؤكدها ، أو يوضحها ، أو يقيِّدها ، أو يخصصها ، وهذا ما ينبغى أن يكون منهج كل مفسِّر .

انظر إلى فاتحة الكتاب ، واقرأ فيها : ﴿ مَالِكِ يَوْمِ الدِّينِ ﴾ [٣] ، ثم اقرأ تفسيرها فى سورة الانفطار فى قوله تعالى : ﴿ وَمَا أَدْرَاكَ مَا يَوْمُ الدِّينِ * ثُمَّ مَا أَدْرَاكَ مَا يَوْمُ الدِّينِ * يَوْمَ لاَ تَمْلِكُ نَفْسٌ لِّنَفْسٍ شَيْئاً ، وَالأَمْرُ يَوْمَئِذٍ لِلَّهِ ﴾ [٤] .

وفى فاتحة الكتاب : ﴿ صِرَاطَ الَّذِينَ أَنْعَمْتَ عَلَيْهِمْ ﴾ [٥] ولم يبيِّن مَنْ هم المنعَم عليهم ، وبيَّن ذلك فى سورة النساء ، حيث قال تعالى : ﴿ وَمَن يُطِعِ اللَّهَ وَالرَّسُولَ فَأُوْلَئِكَ مَعَ الَّذِينَ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِم مِّنَ النَّبِيِّينَ وَالصِّدِّيقِينَ وَالشُّهَدَاءِ وَالصَّالِحِينَ ، وَحَسُنَ أُوْلَئِكَ رَفِيقاً ﴾ [٦] .

---

(١) لقمان : ١٣

(٢) رواه البخارى فى « أفعال العباد » ، وأحمد فى المسند ، وابن ماجه فى سننه ، من حديث عبد اللّه بن عمرو ، وسيأتى بعد .

(٣) الفاتحة : ٤ (٤) الإنفطار : ١٧ - ١٩

(٥) الفاتحة : ٧ (٦) النساء : ٦٩

ومن أجود ما قيل فى تفسير القرآن بالقرآن : ما ذكره الإمام المجتهد المحقق محمد بن إبراهيم اليمنى - الشهير بابن الوزير - فى كتابه القيم « إيثار الحق على الخلق » قال رحمه الله :

« تفسير القرآن بالقرآن : وذلك حيث يتكرر ذكر الشئ ، ويكون بعض الآيات أكثر بياناً وتفصيلاً ، وقد جمع من هذا القبيل تفسير مفرد ذكره الشيخ تقى الدين (يعنى ابن دقيق العيد) فى شرح العمدة ... وقد يذكر المفسرون منه أشياء متفرقة .

فمنه قوله تعالى فى سورة المؤمن : ﴿ وَإِن يَكُ صَادِقاً يُصِبْكُم بَعْضُ الَّذِى يَعِدُكُمْ ﴾ [1] بأنه العذاب المعجّل فى الدنيا ؛ لقوله سبحانه فى آخر هذه السورة ﴿ فَإِمَّا نُرِيَنَّكَ بَعْضَ الَّذِى نَعِدُهُمْ أَوْ نَتَوَفَّيَنَّكَ فَإِلَيْنَا يُرْجَعُونَ ﴾ [2] ، وقد تكرر هذا فى كتاب الله تعالى .

ومنه تفسير : ﴿ وَيُرِيدُ الَّذِينَ يَتَّبِعُونَ الشَّهَوَاتِ أَن تَمِيلُواْ مَيْلاً عَظِيماً ﴾ [3] بأهل الكتاب - كقول مجاهد - لقوله تعالى : ﴿ أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ أُوتُواْ نَصِيباً مِّنَ الكِتَابِ يَشْتَرُونَ الضَّلاَلَةَ وَيُرِيدُونَ أَن تَضِلُّواْ السَّبِيلَ ﴾ [4] ، ويقويه أن عصاة المسلمين لا يريدون فجور صالحيهم ، والآية وردت بضمير الغائب فى المريدين ، وضمير الخطاب فى المائلين ، فقوى ذلك .

ومنه تفسير : ﴿ مَن يَعْمَلْ سُوءاً يُجْزَ بِهِ ﴾ [5] ، بقوله : ﴿ وَمَا أَصَابَكُم مِّن مُّصِيبَةٍ فَبِمَا كَسَبَتْ أَيْدِيكُمْ وَيَعْفُواْ عَن كَثِيرٍ ﴾ [6] ، فقوله فيها : ﴿ وَيَعْفُواْ عَن كَثِيرٍ ﴾ مخصص لعموم : ﴿ مَن يَعْمَلْ سُوءاً يُجْزَ بِهِ ﴾ ومقيّد لإطلاقها كأنه قال : إلا أن يعفو ، بدليل هذه الآية ، مثل ما أنها مخصّصة بآيات التوبة ، فإنه مقدّر فيها : إلا أن يتوبوا ، بالإجماع ، وبالنصوص فى

---

(١) غافر : ٢٨ (٢) غافر : ٧٧ (٣) النساء : ٢٧
(٤) النساء : ٤٤ (٥) النساء : ١٢٣ (٦) الشورى : ٣٠

التائبين ، وهذه الآية دالة على اشتراط عدم العفو ، وعلى اعتبار مصائب الدنيا فى عذاب المسلمين ووعيدهم ، كما دلّ على ذلك حديث علىّ عليه السلام فى تفسيرها ، وحديث أبى بكر رضى الله عنه فى تفسير : ﴿ مَن يَعْمَلْ سُوءاً يُجْزَ بِهِ ﴾ ، ولذلك طرق شتّى ، وفيه أحاديث كثيرة مُجْمَع على معناها . وأحاديث : « الحسنة بعشر أمثالها أو أزيد ، والسيئة بمثلها أو أعفو » وطرقه صحيحة كثيرة كما يأتى فى مسألة الوعد والوعيد .

ومنه حمل المُطْلَق على المقيَّد ، والعام على الخاص كنفى الخُلّة والشفاعة فى آية مطلقاً [١] .

وقد استثنى الله المتقين من نفى الخُلّة فى قوله تعالى : ﴿ الأَخِلاَّءُ يَوْمَئِذٍ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ عَدُوٌّ إِلاَّ الْمُتَّقِينَ ﴾ [٢] ، واستثنى ما أذن فيه من الشفاعة بقوله فى آية : ﴿ مِن بَعْدِ أَن يَأْذَنَ اللَّهُ لِمَن يَشَاءُ وَيَرْضَى ﴾ [٣] .

ومنه الجمع بين ما يُتوهم أنه مختلف ، كخلق بنى آدم من تراب ، كما فى الكهف [٤] ، ومن طين [٥] فى غير آية ، وهو تراب مختلط بالماء ، ففيه زيادة على التراب المطلق ، وكذلك خلقه من صلصال [٦] ، فإنه أخص من الجميع ، لأنه طين مخصوص .

ومنه تقديم المنطوق على المفهوم ، وأوجب منه تقديم تفصيل القول المنطوق على عموم المفهوم : لأن الخاص يُقدَّم على العام المنطوق فكيف لا يُقدَّم على عموم المفهوم » ؟ أ هـ [٧] .

* *

(١) يعنى مثل : ﴿ مِن قَبْلِ أَن يَأْتِىَ يَوْمٌ لاَّ بَيْعٌ فِيهِ وَلاَ خُلَّةٌ وَلاَ شَفَاعَةٌ ﴾ (البقرة : ٢٥٤) .

(٢) الزخرف : ٦٧ (٣) النجم : ٢٦

(٤) يقصد قوله تعالى : ﴿ أَكَفَرْتَ بِالَّذِى خَلَقَكَ مِن تُرَابٍ ﴾ (الكهف : ٣٧) .

(٥) مثل الآية (٢) من سورة الأنعام ، والآية (١٢) من المؤمنون ، والآية (٧) من السجدة وغيرها .

(٦) مثل الآيات (٢٦) و (٢٨) و (٣٣) من سورة الحجر ، والآية (١٤) من سورة الرحمن .

(٧) انظر : إيثار الحق على الخلق ص ١٦١ ، ١٦٢

● تفسير القرآن بالسُنَّة :

قال شيخ الإسلام ابن تيمية فى مقدمته فى أصول التفسير :

« إن أصح طرق التفسير أن يُفسَّر القرآن بالقرآن ، فما أُجمل فى مكان فإنه قد فُسِّر فى موضع آخر ، وما اختُصِر فى مكان فقد بُسِطَ فى موضع آخر .

فإن أعياك ذلك فعليك بالسُنَّة ، فإنها شارحة للقرآن ، وموضِّحة له ، بل قال الإمام الشافعى : كل ما حكم به رسول اللّه ﷺ فهو مما فهمه من القرآن . قال اللّه تعالى : ﴿ إِنَّا أَنزَلْنَا إِلَيْكَ الكِتَابَ بِالحَقِّ لِتَحْكُمَ بَيْنَ النَّاسِ بِمَا أَرَاكَ اللَّهُ ، وَلاَ تَكُن لِّلْخَائِنِينَ خَصِيماً ﴾ (١) ، وقال تعالى : ﴿ وَمَا أَنزَلْنَا عَلَيْكَ الكِتَابَ إِلاَّ لِتُبَيِّنَ لَهُمُ الَّذِى اخْتَلَفُواْ فِيهِ وَهُدًى وَرَحْمَةً لِّقَوْمٍ يُؤْمِنُونَ ﴾ (٢) .

ولهذا قال صلى اللّه عليه وسلم : « ألا إنى أُوتيتُ القرآن ومثله معه » (٣) يعنى : السُنَّة .

والسُنَّة تنزل عليه بالوحى كما ينزل القرآن ، إلا أنها لا تُتلى كما يُتلى القرآن .

وقد استدل الإمام الشافعى وغيره من الأئمة على ذلك بأدلة كثيرة .

والغرض : أنك تطلب تفسير القرآن منه ، فإن لم تجده فمن السُنَّة . كما قال رسول اللّه ﷺ لمعاذ حين بعثه إلى اليمن : « بِمَ تحكم » ؟ قال : بكتاب اللّه . قال : « فإن لم تجد » ؟ قال : بسُنَّة رسول اللّه . قال : « فإن لم تجد » ؟ قال : أجتهد برأيى . فضرب رسول اللّه ﷺ فى صدره ، وقال : « الحمد للّه الذى وفَّقَ

---

(١) النساء : ١٠٥ (٢) النحل : ٦٤

(٣) رواه أحمد وأبو داود عن المقدام بن معد يكرب كما فى صحيح الجامع الصغير (٢٦٤٣) .

رسول رسول الله لما يُرضى رسول الله » . وهذا الحديث فى المساند والسنن بإسناد جيد [1] (انتهى كلام ابن تيمية) [2] .

وقد نقل الحافظ ابن كثير هذا الكلام عن شيخه ابن تيمية فى مقدمة تفسيره ، حتى ظنه الكثيرون من كلامه هو ، وإنما هو لشيخه .

قال الإمام الزركشى فى « البرهان » : لكن يجب الحذر فيه من الضعيف والموضوع ، فإنه كثير ... قال الميمونى : سمعتُ أحمد بن حنبل يقول : ثلاثة لا أصل لها : المغازى والملاحم والتفسير .

قال المحققون من أصحابه : ومراده أن الغالب أنها ليس لها أسانيد صحاح متصله ، وإلا فقد صح من ذلك كثير [3] .

قال السيوطى فى « الإتقان » : الذى صح من ذلك قليل جداً ، بل أصل المرفوع منه فى غاية القِلّة ، وسأسردها كلها آخر الكتاب إن شاء الله [4] .

وقد سردها بالفعل كلها - بما فيها من مقبول ومردود ، ومتصل ومنقطع - فبلغت ٤٤ صفحة (من ٢١٤ إلى ٢٥٧) .

وذكر الإمام ابن القيم فى « الإعلام » - وهو بصدد ذكر أنواع البيان من النبى ﷺ - جملة من التفسير النبوى : المروى بسند مقبول .

كما بيَّن أن الظلم المذكور فى قوله : ﴿ وَلَمْ يَلْبِسُوٓاْ إِيمَٰنَهُم بِظُلْمٍ ﴾ [5] هو الشرك .

---

(١) وكذلك جوَّده ابن كثير ، وقواه ابن القيم ودافع عنه فى « إعلام الموقعين » والذهبى فى « مختصر العلل المتناهية » .

(٢) انظر : أصول التفسير لابن تيمية ص ٩٣ - ٩٥ ، بتحقيق د . عدنان زرزور ، وأيضاً تفسير ابن كثير : ٣/١ - طبع الحلبى ، وعمدة التفسير للعلأمة أحمد شاكر : ٤١/١ ، ٤٤ - طبع دار المعارف .

(٣) البرهان : ١٥٦/٢

(٤) الإتقان : ١٨١/٤ بتحقيق أبو الفضل إبراهيم - طبع المشهد الحسينى بالقاهرة .

(٥) الأنعام : ٨٢

وأن الحساب اليسير - فى قوله تعالى : ﴿ فَسَوْفَ يُحَاسَبُ حِسَاباً يَسِيراً ﴾ [1] هو العَرْض .

وأن الخيط الأبيض والأسود هما بياض النهار وسواد الليل .

وأن الذى رآه نَزْلة أخرى عند سِدْرة المنتهى هو جبريل .

كما فسَّر قوله : ﴿ أَو يَأْتِىَ بَعْضُ آيَاتِ رَبِّكَ ﴾ [2] أنه طلوع الشمس من مغربها .

كما فسَّر قوله : ﴿ كَلِمَةً طَيِّبَةً كَشَجَرَةٍ طَيِّبَةٍ ﴾ [3] بأنها النخلة .

وكما فسَّر قوله : ﴿ يُثَبِّتُ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُواْ بِالْقَوْلِ الثَّابِتِ فِى الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَفِى الآخِرَةِ ﴾ [4] أن ذلك فى القبر حين يُسأل : مَنْ ربك ؟ وما دينك ؟

وكما فسَّر اتخاذ أهل الكتاب أحبارهم ورهبانهم أرباباً من دون اللّه ؛ بأن ذلك باستحلال ما أحلُّوه لهم من الحرام ، وتحريم ما حرَّموه من الحلال .

وكما فسَّر قوله : ﴿ مَن يَعْمَلْ سُوءاً يُجْزَ بِهِ ﴾ [5] بأنه يجزى به العبد فى الدنيا من النَصَب والهم والخوف واللأواء .

وكما فسَّر الزيادة - فى قوله : ﴿ لِلَّذِينَ أَحْسَنُواْ الْحُسْنَى وَزِيَادَةٌ ﴾ [6] - بأنها النظر إلى وجه اللّه الكريم .

وكما فسَّر الدعاء فى قوله : ﴿ وَقَالَ رَبُّكُمُ ادْعُونِى أَسْتَجِبْ لَكُمْ ﴾ [7] بأنه العبادة .

وكما فسَّر إدبار النجوم فى قوله : ﴿ وَمِنَ اللَّيْلِ فَسَبِّحْهُ وَإِدْبَارَ النُّجُومِ ﴾ [8] بأنه الركعتان قبل الفجر .

---

(١) الإنشقاق : ٨ (٢) الأنعام : ١٥٨ (٣) إبراهيم : ٢٤
(٤) إبراهيم : ٢٧ (٥) النساء : ١٢٣ (٦) يونس : ٢٦
(٧) غافر : ٦٠ (٨) الطور : ٤٩

وأدبار السجود فى قوله : ﴿ وَمِنَ اللَّيْلِ فَسَبِّحْهُ وَأَدْبَارَ السُّجُودِ ﴾ [1] بالركعتين بعد المغرب ، ونظائر ذلك [2] .

وعرض الإمام ابن الوزير لهذا الموضوع فى « إيثار الحق » أيضاً فقال :

« النوع الثالث : التفسير النبوى ، وهو مقبول بالنص والإجماع ؛ قال الله تعالى : ﴿ وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانتَهُوا ﴾ [3] ، وقال : ﴿ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ ﴾ [4] .

وفى الحديث : « لا يأتى رجل مترف متكئ على أريكته يقول : لا أعرف إلا هذا القرآن ، ما أحلّه أحللته ، وما حرّمه حرمته . ألا وإنى أوتيتُ القرآن ومثله معه ، ألا وإن الله حرّم كل ذى ناب من السباع ومخلب من الطير » .

ويدل على ذلك أن الإجماع قد انعقد على نسخ وجوب الوصية للوارثين بحديث : « لا وصية لوارث » وهو حديث حسن . وإذا وجب قبول ذلك فى نسخ فريضة منصوصة فيه ، فكيف بسائر البيان والتخصيص ؟ وقبوله فى نسخ وجوب الوصية إجماع العترة والأمة .

وقد اشتملت على ذلك الصحاح والسنن والمسانيد وجُمِعَ بحمد الله تعالى ، وجمعتُ منه الذى فى جامع الأصول ومجمع الزوائد ومستدرك الحاكم أبى عبد الله .

ويلحق بذلك أسباب النزول وقد أفرده الواحدى وغيره بالتأليف ، وهو مفيد جداً ؛ لأن العموم الوارد على سببٍ مختلفٌ فى تعديه عن سببه ، وهو نص فى سببه ، ظنى فى غيره . وقد يُقصَر عليه بالإجماع ، كما ثبت فى قوله تعالى فى ذم ﴿ الَّذِينَ يَفْرَحُونَ بِمَا أَتَوا ﴾ [5] عن ابن عباس : أنها نزلت فى اليهود ، وفرحهم بما أَتَوا من التكذيب بالحق ، فلولا ذلك أشكلت ، وتناولت مَنْ فرح

---

(١) سورة ق : ٤٠

(٢) إعلام الموقعين : ٢/ ٣٣٠ ، ٣٣١ - ط . مكتبة ابن تيمية .

(٣) الحشر : ٧ (٤) النحل : ٤٤ (٥) آل عمران : ١٨٨

بما عمله من الخير . وقد صح : أن المؤمن مَنْ سرَّته حسنته وساءَته سيئته . والفرح بالخير والطاعة من ضروريات الطباع والعقول .

ومنه تفسير : ﴿ وَالفِتْنَةُ أَشَدُّ مِنَ القَتْلِ ﴾ [1] بسببها ، وهو فتنةُ مَنْ أسلم حتى يعود إلى الشرك ، ولولا ذلك وقع الغلط الفاحش فى مواضع كثيرة .

ومنه : تخصيص العمومات مثل تحريم الصلاة على الحائض ، وسائر ما فى السنن من أحكام الصلاة والزكاة والصيام والحج وشروط قطع السارق ، ونحو ذلك واستيعابه فى التفاسير غير معتاد .

ومنه : تقديم ذوى السهام على العصبات ، ومنع الكافر من ميراث المسلم وعكسه ، وإسقاط الأقرب للأبعد من العصبات والأقوى للأضعف .

ومنه : الجمع بين آيتى الكلالة ، فإن الأولى فى الأخوة من الأم والأخرى فيمن عداهم ، وأمثال ذلك مما لا غِنَى عنه ولا بد منه ولا خلاف فيه .

ومنه : الزيادة فى البيان كصلاة الخوف - والبغوى مكثر من هذا - وهو أمر مجمع عليه ، ودليل على المبتدعة ، حيث يمنعون من بيان السُّنَّة للقرآن » [2] .

* *

● الاهتداء بتفسير الصحابة والتابعين :

إذا صح عن الصحابة - رضى الله عنهم - تفسير معيَّن تلقيناه بالقبول ؛ لما امتازوا به من مشاهدة أسباب التنزيل وقرائن الأحوال ، فرأوا وسمعوا ما لم يَرَ غيرهم ولم يسمع ، مع عراقة فى اللغة بالسليقة والنشأة ، وصفاء فى الفهم ، وسلامة فى الفطرة ، وقوة فى اليقين ، ولا سيما إذا أجمعوا على هذا التفسير ، فإن إجماعهم يدل على أن لهذا الأمر أصلاً من السُّنَّة ، وإن لم يصرِّحوا به . ويكفى فى الإجماع هنا : أن ينتشر الرأى بينهم ، ويشتهر عن جماعة منهم ، ولا يُعرف له منهم مخالف .

---

(١) البقرة : ١٩١ (٢) إبشار الحق على الخلق ص ١٦٣ ، ١٦٤

فإذا اختلفوا ، فقد أتاحوا لنا أن نتخير من بين آرائهم ما نراه أقرب إلى السداد ، أو نضيف إلى أفهامهم فهماً جديداً ، لأن اختلافهم قد أعطانا دليلاً على أنهم فسَّروا برأيهم واجتهادهم ، وهو رأى بَشَر غير معصوم على كل حال

ويرى بعض العلماء وجوب الأخذ بتفسير الصحابى - ولو واحداً - لأنه من باب الرواية لا الرأى [1] ، واعتبروه من باب المرفوع حكماً ، وخالفهم آخرون ، بل إن أبا عبد الله الحاكم اعتبر تفسير الصحابى مرفوعاً فى كتاب ، وموقوفاً فى آخر !

وقال الإمام ابن تيمية : إذا لم تجد التفسير فى القرآن ولا فى السُنَّة ، رجعت فى ذلك إلى أقوال الصحابة ، فإنهم أدرى بذلك ، لما شاهدوه من القرائن والأحوال التى اختصوا بها ، ولِمَا لهم من الفهم التام والعلم الصحيح ، لا سيما علماؤهم وكبراؤهم ، كالأئمة الأربعة : الخلفاء الراشدين ، والأئمة المهديين ، وعبد الله بن مسعود ، الذى قال : والذى لا إله غيره ، ما نزلت آية من كتاب الله ، إلا وأنا أعلم أين نزلت ، وفيم نزلت .

وقال : كان الرجل منا إذا تعلَّم عشر آيات ، لم يجاوزهن حتى يعرف معانيهن والعمل بهن .

ومنهم الحبر البحر عبد الله بن عباس ، ابن عم رسول الله ، وترجمان القرآن ، ببركة دعاء رسول الله ﷺ له : « اللَّهم فقهه فى الدين وعلِّمه التأويل » [2] .

وقال ابن مسعود : نِعْمَ الترجمان للقرآن ابن عباس ، وقد مات ابن مسعود سنة ٣٣ هـ على الصحيح . وعُمِّرَ ابن عباس بعده ٣٦ سنة ، فما ظنك بما كسبه من العلوم بعد ابن مسعود ؟ [3] .

---

(١) البرهان : ٢/١٧٥

(٢) رواه أحمد عن ابن عباس بهذا اللفظ بسند صحيح ، وأصله فى الصحيحين بألفاظ مختلفة .

(٣) أصول التفسير لابن تيمية ص ٩٥ - ٩٧

وقد ذكرنا من قبل ما قال بعضهم : إن فهم الآيات ومعانى تركيبها ، متوقف على الرجوع إلى أقوال التابعين .

وقد ناقشنا ذلك من قبل ، ونقلنا عن بعض المحققين : أن علم التفسير ، منه ما يتوقف على النقل كسبب النزول والنسخ ، وتعيين المبهم ، وتبيين المجمل . ومنه ما لا يتوقف ، ويكفى فى تحصيله التفقه على الوجه المعتبر [١] .

وقال ابن تيمية : إذا لم تجد التفسير فى القرآن ولا فى السُنَّة ، ولا وجدته عن الصحابة ، فقد رجع كثير من الأئمة فى ذلك إلى أقوال التابعين ، كمجاهد ابن جبر فإنه آية فى التفسير .. وقتادة ، وسعيد بن جبير ، وعكرمة مولى ابن عباس ، وعطاء ، والحسن البصرى ، ومسروق ، وابن المسيب ، وأبى العالية ، والضحاك بن مزاحم ، وغيرهم .

وقال شعبة وغيره : أقوال التابعين فى الفروع ليست حُجَّة ، فكيف تكون حُجَّة فى التفسير ؟ يعنى أنها لا تكون حُجَّة على غيرهم ممن خالفهم ، وهذا صحيح . أما إذا اجتمعوا على الشئ ، فلا يرتاب فى كونه حُجَّة ، فإن اختلفوا فلا يكون قول بعضهم حُجَّة على بعض ، ولا على مَن بعدهم . ويرجع فى ذلك إلى لغة القرآن ، أو السُنَّة ، أو عموم لغة العرب ، أو أقوال الصحابة فى ذلك [٢] .

وينبغى أن يُلاحَظ أن كثيراً من أقوال الصحابة والتابعين فى التفسير ليست تحديداً دقيقاً للمعنى المراد من اللفظ ، بل مجرد تمثيل ، كما نبَّه على ذلك شيخ الإسلام ابن تيمية وغيره [٣] .

كقولهم : ﴿ الصِّرَاطَ الْمُسْتَقِيمَ ﴾ [٤] هو الإسلام ، أو القرآن ، أو السُنَّة ، أو سُنَّة الراشدين ..

---

(١) البرهان : ٢/١٧٥

(٢) أصول التفسير لابن تيمية ص ١٠٤ ، ١٠٥

(٣) من رسالة له فى « التفسير » لخص السيوطى قدراً كبيراً منها فى « الإتقان » : ٢/١٧٦ وما بعدها .

(٤) الفاتحة : ٦

ومثل قولهم فى قوله تعالى : ﴿ وَأَن تَسْتَقْسِمُواْ بِالأَزْلاَمِ ﴾ [1] : الأزلام : الشطرنج .

وقولهم فى آية : ﴿ وَمِنَ النَّاسِ مَن يَشْتَرِى لَهْوَ الحَدِيث ﴾ [2] : لهو الحديث هو الغناء . فهذا تمثيل لا تفسير أى أن المفسِّر يذكر أهم ما ينبغى أن يدخل فى مضمون اللفظ من جزئياته وأفراده ، فى رأيه .

* *

● تحكيم السياق :

تُربط الآية بالسياق الذى وردت فيه ، ولا تُقطع عما قبلها وما بعدها ، ثم تُجَر جراً ، لتفيد معنى ، أو تؤيد حكماً ، بقصد قاصد .

قال الزركشى - فى ذكر الأمور التى تعين على المعنى عند الإشكال : الرابع دلالة السياق ؛ فإنها ترشد إلى تبيين المجمل ، والقطع بعدم احتمال غير المراد ، وتخصيص العام ، وتقييد المطلق ، وتنوع الدلالة ، وهو من أعظم القرائن الدالة على مراد المتكلم ؛ فمَن أهمله غلط فى نظره ، وغالط فى مناظراته . وانظر إلى قوله تعالى : ﴿ ذُقْ إِنَّكَ أَنتَ العَزِيزُ الكَرِيمُ ﴾ [3] كيف تجد سياقه يدل على أنه الذليل الحقير [4] .

وينبغى الاستعانة بأسباب النزول ، فقد قيل : إن العلم بالسبب يورث العلم بالمسبب ، مع ملاحظة أن ما صح منها قليل جداً ، ومع تذكر القاعدة المشهورة : أن العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب ، كما هو المذهب الحق عند الأصوليين .

ولكن لهذه القاعدة استثناءات ينبغى ملاحظتها ، كما بيَّن ذلك الشاطبى فى « موافقاته » ، والسيوطى فى « إتقانه » .

ولا عبرة بما يروى من هذه الأسباب إذا كان ينبو عنها السباق والسياق .

* *

---

(١) المائدة : ٣ (٢) لقمان : ٦

(٣) الدخان : ٤٩ (٤) البرهان ص ٢٠١ - ٢٠٢

● الأخذ بمطلق اللغة :

إن القرآن قد نزل ﴿ بِلِسَانٍ عَرَبِيٍّ مُّبِينٍ ﴾ [1] فيجب - مع الاهتداء بكل ما سبق - أن يُفسَّر اللفظ بحسب ما تدل عليه اللغة العربية واستعمالاتها ، وما يوافق قواعدها ويناسب بلاغة القرآن المعجز .

هذا مع أن فى الألفاظ ما جاء على سبيل المجاز ، ومنها ما هو مشترك ، يدل على أكثر من معنى ... إلخ . واختيار أحد المعنيين أو المعانى يحتاج إلى دقة بالنسبة لكلام الله العزيز .

والاعتماد على اللغة وحدها - دون الاهتداء بما سبق - قد يوقع فى زلل كثير ، فكلمة : ﴿ سَبِيلِ اللَّه ﴾ فى آية : ﴿ إِنَّمَا الصَّدَقَاتُ ﴾ [2] تشمل بأصل وضعها كل طاعة ، ولو أُخذت على عمومها لجاز أن يُعطى من الزكاة كل مُصَلٍّ وصائم وذاكر ومُسَبِّح وتالٍ للقرآن ، ومميط للأذى عن الطريق ، وبارٍّ بالوالدين ، وواصل للأرحام ... إلخ . وهذا غير مراد قطعاً ، ولم يقل به أحد ، فلا بد من مراعاة المخصصات والقيود التى أُثِرَت عن النبى ﷺ ، وعن الصحابة والتابعين فى ذلك حتى يستقيم المعنى .

وقال العلاَّمة ابن الوزير فى « إيثار الحق » :

« النوع الخامس : ما يتعلق باللغة العربية على جهة الحقيقة . فأما المتعلقات اللغوية فهى جلية ، وقد صُنِّف فيها مصنفات مختصرة على جهة التقريب مثل كتاب العزيزى ، وليس فيه تنقيح كثير . وأوضح منه وأخصر كتاب أبى حيان فى ذلك ، لكنه ربما أهمل بعض ما يحتاج إليه ، والمعتمد فى ذلك كتب اللغة البسيطة [3] دون ما يؤخذ من كثير من المفسرين ، كما ذكره أبو حيان فى أول كتابه ، ونبَّه عليه .

---

(١) الشعراء : ١٩٥ (٢) التوبة : ٦٠

(٣) يعنى : المبسوطة الموسعة .

وأما العربية فقد جوَّد أبو حيان فى ذلك وجمع الذى فى تفسيره ، فجاء كتاباً جيداً مستقلاً ، وهو المعروف بـ « المُجيد فى إعراب القرآن المجيد » . وقد اشتمل على ما فى « الكشاف » مع زيادة أضعافه .

وينبغى التنبيه فى هذا النوع لتقديم المعروف المشهور على الشاذ ، وتقديم الحقيقة الشرعية ، ثم العُرفية ، ثم اللُّغوية ، ومعرفة المشترك لما فيه من الإجمال ، وأخذ بيانه من غيره ، كتفسير : ﴿ عَسْعَسَ ﴾ [1] بـ « أدبر » .. لأن ﴿ عَسْعَسَ ﴾ مشترك بين إقبال الليل وإدباره . وقد قال الله تعالى : ﴿ وَاللَّيْلِ إِذْ أَدْبَرَ ﴾ [2] ، وفى قراءة : « إذا دبر » ، فدل على أن أفضل الليل السَّحَر ، كما دلت على هذا أشياء كثيرة ، فيفسَّر بذلك : ﴿ عَسْعَسَ ﴾ وإن كان مشتركاً [3] .

ويُتفطن هنا لأمور :

أحدها : الحذر من تفسير المشترك بكلا معنييه كتفسير : ﴿ عَسْعَسَ ﴾ بأول الليل وآخره ، كما تُوُهِّم مثلُ ذلك فى الألفاظ العامة : فإنه لم يتحقق ورود اللغة بذلك ، ولذلك لم يقل أحد باعتبار ثلاث حيض ، وثلاثة أطهار جميعاً فى العِدَّة ، لما كانت القروء مشتركة .

وثانيها : معرفة ما يُظن أنه حقيقة وهو مجاز . ومن مظانه كتاب « أساس البلاغة » للزمخشرى فإنه جوَّد القول فيه ، بل لا أعلم أحداً بيَّن ذلك كما بيَّنه .

---

(١) التكوير : ١٧ (٢) المدثر : ٣٣

(٣) ربما عارض ذلك التفسير أن القرآن يقسم عادة بالليل إذا هجم ظلامه فى مقابلة النهار إذا ظهر ضياؤه ، كما فى قوله تعالى : ﴿ وَاللَّيْلِ إِذَا يَغْشَى * وَالنَّهَارِ إِذَا تَجَلَّى ﴾ (الليل : ١ - ٢) ، ﴿ وَالنَّهَارِ إِذَا جَلَّاهَا * وَاللَّيْلِ إِذَا يَغْشَاهَا ﴾ (الشمس : ٣ - ٤) ، ﴿ وَالضُّحَى * وَاللَّيْلِ إِذَا سَجَى ﴾ (الضحى : ١ - ٢) ، فلا بد من مزيد تأمل ومقارنة ، لترجيح أحد المعنيين .

ولذلك قيل إنه من روائع مصنفاته ، وبدائع مخترعاته . فإذا عرفت حقيقة الكلمة ومجازها لم يفسر بهما معاً أيضاً .

وثالثها : الفَرْق بين دلالة المطابقة والتضمن والالتزام .

فالمطابقة هى : اللُّغوية دونهما ، وهى دلالة اللفظ على معناه الموضوع له ، كدلالة غسل أعضاء الوضوء عليها جملة .

وإن دلَّ اللفظ على جزء المعنى فهو التضمن ، كدلالة آية الوضوء على غسل العين ؛ لأنها بعض الوجه ، وما تحت الأظفار والخاتم ؛ لأنه بعض اليد .

وإن دلَّ اللفظ على لازم ما وُضِعَ له ، فدلالة الالتزام ، كدلالة آية الوضوء على وجوبه ، وهما عقليتان ، فيقدَّم عليهما ما عارضهما ، مما هو أرجح منهما من الدلائل اللفظية على حسب القوة . ألا تراهم رجَّحوا دلائل رفع العُسر والحَرَج على دلالة غسل العين من الوجه ؟ وكذلك اختلفوا فيما تحت الأظفار والخاتم لذلك »[1] .

وينبغى أن يعلم أن الأصل حمل الكلام على الحقيقة ، ولا يعدل عنها إلى المجاز ، إلا بقرينة دالة معتبرة من قرائن المجاز الثلاث الموجبات للعدول إليه ، وإلا حرم القول به ، والعدول إليه .

الأولى : العقلية التى يعرفها المخاطِب والمخاطَب كقوله : ﴿ وَاسْأَلِ القَرْيَةَ الَّتِى كُنَّا فِيهَا وَالعِيرَ الَّتِى أَقْبَلْنَا فِيهَا ﴾[2] أى أهلهما . ومنه : ﴿ جَنَاحَ الذُّلِّ ﴾[3] ، و ﴿ جِدَاراً يُرِيدُ أَن يَنقَضَّ ﴾[4] وهو كثير ، وليس هو من المتشابه ، بل تعرفه أجلاف العرب .

---

(١) إيثار الحق على الخلق ص ١٦٥ ، ١٦٦

(٢) يوسف : ٨٢

(٣) الإسراء : ٢٤

(٤) الكهف : ٧٧

الثانية : العُرْفية ، مثل : ﴿ يَا هَامَانُ ابْنِ لِى صَرْحاً ﴾ [1] أى مُرَّ مَن يبنى ؛ لأن مثله فى العُرف لا يبنى .

الثالثة : اللفظية نحو : ﴿ مَثَلُ نُورِهِ ﴾ [2] فإنها دليل على أن الله غير النور ، و ﴿ يَهْدِى اللَّهُ لِنُورِهِ مَن يَشَاءُ ﴾ [3] فإنها دليل على أن المراد نور الهدى .

ويتيقظ هنا لما كان من جنس تأويل الباطنية ، فيرد ، وإن صدر من غيرهم ، فقد كثر جداً .

وأمارة الدعوى الباطلة تجردها عن أحد هذه القرائن . أ هـ [4] .

* *

● تنبيهات لمن يفسِّر القرآن :

وهنا أود أن أنبه على أمور مهمة يمكن أن توقع فى الغلط مَنْ يريد أن يُفسِّر القرآن ، إذا أهملت .

وقد وضحتها فى كتابى « ثقافة الداعية » وإنما أشير إليها هنا فحسب . وهى :

١ - الحذر من الأحاديث الواهية والموضوعة فى التفسير .

٢ - الحذر من « الإسرائيليات » الدخيلة ، التى كدرت صفاء الثقافة الإسلامية .

٣ - الحذر من الروايات الضعيفة والمكذوبة على الصحابة والتابعين .

---

(١) غافر : ٣٦ (٢) النور : ٣٥ (٣) النور : ٣٥

(٤) إيثار الحق على الخلق - المرجع السابق - ص ١٦٦ ، ١٦٧

٤ - الحذر من الآراء الفاسدة والمردودة فى التفسير ، والتى لا يسلم منها عالِم ، وإن كان من كبار المفسِّرين [١] .

وسيأتى مزيد من التنبيهات عند حديثنا عن الضوابط والمحاذير بالنسبة للقرآن والسُّنَّة معاً إن شاء الله .

* * *

(١) انظر حديثنا عن هذه التنبيهات فى فصل « الثقافة الدينية » : القرآن الكريم ، من كتابنا « ثقافة الداعية » .